



تعليمات المستشار

الرقم: A-750

الموضوع: منع إيذاء الأطفال وإساءة معاملتهم

الفئة: التلاميذ

تاريخ الإصدار: 18 يونيو/ حزيران، 2026

موجز التغييرات

تُحدث هذه التعليمات وتحل محل تعليمات المستشار رقم A-750 المؤرخة في 28 سبتمبر/ أيلول، 2017.

التغييرات:

- استبدال عبارة "المُلمَز بالإبلاغ" بعبارة "الطرف المُبلَّغ" في جميع تعليمات المُستشار، وذلك لتعكس التوجيهات التي تشجع الموظفين غير الملزمين قانونياً بالإبلاغ على الإبلاغ عندما يكون لديهم سبب معقول للاشتباه في تعرض طفل للأذى أو سوء المعاملة.
- استبدال عبارة "مدير مركز الدعم الميداني" بعبارة "مدير خدمات التلاميذ لدى مكتب المدير المُراقب" في جميع تعليمات المُستشار.
- نقل مسؤولية الإبلاغ المتعلق بتقارير السجل المركزي للولاية (SCR) وردود إدارة خدمات الأطفال (ACS) من نظام (ILOG) إلى نظام الإبلاغ عن الوقائع عبر الإنترنت (OORS).
- إعادة تنظيم الأقسام وإعادة ترميمها لتحسين الوضوح وسلسلة نص التعليمات.

القسم I. التعريفات

- تحديد معنى مصطلح "الشخص المسؤول قانوناً" ومُصطلح "سبب معقول".
 - توضيح أن موظفي مراكز توفير المعيشة للأسر الشابة من خلال التعليم (LYFE) التابعة لمنظومة المدارس العامة بمدينة نيويورك (NYCPS)، ومُوظفي مراكز التعليم المبكر بمدينة نيويورك قد يُعتبرون أشخاصاً مسؤولين قانوناً لأغراض الإبلاغ.
- مراجعة تعريفات مصطلحي "إساءة معاملة الأطفال" و"إيذاء الأطفال" لتتوافق مع قانون الولاية والتوجيهات التنظيمية.

القسم II. إجراءات إبلاغ السجل المركزي لولاية نيويورك المعنى بقضايا إيذاء الأطفال وإساءة معاملتهم

- إضافة قسم فرعي يُوضح من هو المُلمَز بالإبلاغ عن أي شكوك تتعلق بإساءة معاملة الأطفال و/أو إيذائهم، مع اللّص على تشجيع الموظفين غير الملزمين قانوناً بالإبلاغ على القيام بذلك عندما تكون لديهم أسباب معقولة.
- إضافة قسم فرعي حول تحديد السبب المعقول الذي يبرر تقديم بلاغ إلى مكتب السجل المركزي للولاية (SCR)، مع التأكيد على الاعتماد على الحقائق الموضوعية، والتقدير المهني، والتدريب.
- توفير آليات لربط الأسر التي لا تستوفي الحد القانوني الموجب لتقديم بلاغ إلى مكتب السجل المركزي للولاية (SCR) بالخدمات المتاحة، وذلك دون اشتراط تقديم بلاغ.
- مراجعة القسم الفرعي المتعلق بالإبلاغ عن الاشتباه في سوء المعاملة الناجم عن الإهمال التعليمي، وذلك لتوضيح ما يلي:
 - لا يُعد انخفاض معدل الحضور المدرسي، في حد ذاته، سبباً معقولاً للاشتباه في وجود إساءة معاملة.
 - يجب أن تستوفي البلاغات المتعلقة بالإهمال التربوي معايير محدّدة تثبت وجود إعاقة أو خطر وشيك

- بحدوث إعاقة، فضلاً عن فشل محاولات التواصل.
- النّص على أن يقدم الأشخاص المبلّغون عن الإهمال التربوي معلومات الاتصال الخاصة بهم إلى السجل المركزي للولاية (SCR)
- النّص على أنه إذا رغب الشّخص المبلّغ في تلقي رسالة مُلخّص النتائج فور توفرها، فيجب عليه تقديم عنوان بريد إلكتروني إلى مكتب السجل المركزي للولاية (SCR).
- توضيح أن مصطلح "المُدير" كما ورد في التعليمات يشير أيضاً إلى مدير برنامج التعليم في مرحلة الطفولة المبكرة الذي تديره منظومة المدارس العامة بمدينة نيويورك (NYCPS).
- توضيح إجراءات الإبلاغ عندما يعتقد الشّخص المبلّغ أن بلاغاً آخر قد تم تقديمه استناداً إلى نفس الوقائع، بما في ذلك:
 - يتعيّن على الطرف المبلّغ التشاور مع المدير(ة) أو من ينوب عنه.
 - يتعين على المبلّغ تقديم البلاغ إذا لم يؤكد المدير (أو من ينوب عنه) أنه قد تم تقديم بلاغ آخر وقبوله، أو إذا لم يزوده المدير (أو من ينوب عنه) برقم "معرف المكالمة" (Call I.D).
- السماح بإعداد البلاغات المكتوبة (LDSS-2221-A) من قبل الشخص المبلّغ و/أو المدير/من ينوب عنه بناءً على المعلومات التي يقدمها الشخص المبلّغ.
- تحديث الإجراءات بحيث يُشترط إرسال التقارير المكتوبة عبر البريد الإلكتروني إلى مكاتب إدارة خدمات الأطفال (ACS) في الأحياء، مع توفير معلومات إتصال محدّثة.
- إضافة توجيه ينص على أن موظفي منظومة المدارس العامة بمدينة نيويورك (NYCPS) الذين يشتبهون في أن أحد التلاميذ يتعرّض فعلاً، أو معرّض لخطر الاتجار بالبشر، يجب عليهم اتباع الإجراءات المنصوص عليها في بروتوكول السلامة المدرسية المتعلّق بالاتجار بالبشر.
- تحديث الإجراءات لحالات الخطر الوشيك على الطفل، بما في ذلك متطلبات التنسيق مع وكيل الأمن والسلامة المدرسية (SSA) أو شرطة مدينة نيويورك (NYPD)، والحفاظ على الإشراف على الطفل في حالة تأخر وصول إدارة خدمات الأطفال (ACS).
- تحديث سياسة تصوير الإصابات عند الاشتباه في إساءة معاملة الطفل أو سوء معاملته.
 - النص على وجوب بذل موظفي المدرسة قصارى جهدهم للإبلاغ عن حالات الاشتباه في إساءة معاملة الأطفال أو سوء معاملتهم قبل التقاط صور لهم.
- النّص على أنه في حالة قيام مكتب السجل المركزي للولاية (SCR) بإحالة القضية إلى سلطات إنفاذ القانون، فلا داعي لأن تقدم المدرسة بلاغاً إضافياً إلى سلطات إنفاذ القانون.

القسم III. إجراءات التعاون مع استجابات إدارة خدمات الأطفال (ACS) للبلاغات المتعلقة بحالات الاشتباه في إساءة معاملة الأطفال أو إيذائهم

- توضيح أنه يجوز لموظفي خدمات حماية الأطفال (CPS) أن يطلبوا من الطفل خلع ملابسه الخارجية.
- تحديث اسم إستمارة (DCP-048) الذي تستخدمه إدارة خدمات الأطفال (ACS) للإشارة إلى وجود ظروف طارئة تشكل تهديداً مباشراً بوقوع أذى للطفل.
- النّص على أن يتصل المدير/من ينوب عنه بالمستشار القانوني الميداني الأعلى لتقديم الدعم في الإجراءات عندما يسعى موظفو خدمات حماية الأطفال (CPS) إلى وضع التلميذ تحت الرعاية الوقائية، أو عندما يسعى عضو أو أكثر من أعضاء فريق التدخل المتعدد التخصصات (MDT) إلى اصطحاب التلميذ إلى مركز لمناصرة الأطفال (CAC) أو مركز لحماية الأطفال (CPC).
- إضافة قسم فرعي عن حالات التقييم، والاستجابة، والمشاركة، والدعم المشترك (CARES)، وهي استجابة بديلة في مجال حماية الأطفال للبلاغات المقدّمة إلى مكتب السجل المركزي للولاية (SCR) والتي لا تتطلب إجراء تحقيق.
 - النّص على أنه في حالة ما إذا كانت القضية في مسار التقييم، والاستجابة، والمشاركة، والدعم المشترك (CARES)، يمكن لموظفي المدرسة فقط مشاركة السجلات التعليمية مع إدارة خدمات الأطفال (ACS) و/أو السماح لإدارة خدمات الأطفال (ACS) بالوصول إلى الطفل بعد الحصول على موافقة

الوالدة(ة).

القسم IV. السياسات والإجراءات الخاصة بالإبلاغ عن الشواغل المتعلقة بالتلاميذ المشاركين في برنامج رفاهية الطفل

- توضّح بروتوكول الاستجابة المتدرجة، مع التأكيد على أنه بروتوكول للسلامة وليس طريقة لمعالجة ضعف الحضور.
- تنصّ على وجوب إدخال المعلومات الواردة بشأن التلاميذ الذين يدخلون برنامج الرعاية البديلة أو يخرجون منه في نظام (OASIS).
- تنصّ على أن تصعيد المخاوف إلزامياً إلى خدمات حماية الطفل (ACS) يكون مطلوباً عندما يقدم ولي الأمر تفسيراً غير كافٍ لغياب يثير قلقاً فورياً بشأن سلامة التلميذ(ة).
- النصّ على وجوب إتصال موظفي المدرسة المعينون بمكتب الرعاية البديلة التابع لمنظومة المدارس العامة بمدينة نيويورك (NYCPS) للحصول على الدعم.
- التأكيد على أن انخفاض معدل الحضور وحده، دون وجود شكوك معقولة أخرى بشأن تعرض الطفل للإيذاء أو سوء المعاملة، لا يتطلب الاتصال بمكتب السجل المركزي للولاية (SCR).

القسم V. المسائل القانونية المتعلقة بالأشخاص المُبلغين

- تحديث الإرشادات المتعلقة بمذكرات الاستدعاء، بما في ذلك جهات الاتصال للحصول على الدعم القانوني.
- توضيح شروط الأهلية للحصول على التمثيل والتعويض بموجب المادة (§ 50-k) من القانون العام للبلدية.

القسم VII. برامج تدريب الموظفين وتنقيف الآباء والتلاميذ

- النصّ على أن التدريب المقدم لموظفي المدارس يجب أن يشمل الموارد المتاحة للأسر.
- إضافة رقم هاتف خط الدعم الخاص بإدارة خدمات الأطفال (ACS).
- الاشتراط، وفقاً لقانون الولاية، بأن يتلقى التلاميذ في الصفوف من الروضة حتى الصف الثامن تعليماً ملائماً للمرحلة العمرية ومصمماً لمنع استغلال الأطفال والاعتداء الجنسي عليهم.
- النصّ على توفير الموارد التعليمية على موقع (Infohub) وتوضيح أنواع المعلومات المتاحة.

القسم VIII. الالتزام بالإبلاغ عن سوء السلوك من قبل موظفي إدارة منظومة المدارس العامة لمدينة نيويورك (NYCPS)

- النصّ على أن لا يتضمن أي تقرير يُقدم إلى المفوض الخاص بشؤون التحقيقات أي معلومات تُعرّف بالهوية الشخصية للتلميذ(ة)، وفقاً لتعليمات المستشار رقم (A-820).

القسم IX. الإشعار

- إلزام كل مدرسة بنشر معلومات الاتصال الخاصة بإدارة خدمات الأطفال (ACS).



تعليمات المستشار

الرقم: A-750

الموضوع: منع إيذاء الأطفال وإساءة معاملتهم

الفئة: التلام

تاريخ الإصدار: 18 يونيو/ حزيران، 2026

جدول المحتويات

6	مقدمة
6	I. تعريفات
6	II. إجراءات الإبلاغ إلى مكتب السجل المركزي للولاية (SCR) لعموم ولاية نيويورك الخاص بحالات إساءة معاملة الأطفال وسوء معاملتهم
7	أ. الأطراف الملزمة بالإبلاغ عن حالات الاشتباه في إساءة معاملة الأطفال و/أو سوء معاملتهم
7	ب. تحديد السبب المعقول
8	ت. الإبلاغ عن الاشتباه في سوء معاملة بسبب إهمال تعليمي
8	ث. تقديم البلاغ
9	ج. الإجراءات الخاصة بحالات الخطر الوشيك المحيط بطفل
12	ح. سياسة تصوير الإصابات عند الاشتباه في إيذاء الأطفال أو سوء معاملتهم
12	خ. الإجراءات المتبعة عند رفض السجل المركزي للولاية (SCR) للبلاغ و/أو قيامه بإحالة البلاغ إلى الشرطة
14	III. إجراءات التعاون مع استجابات إدارة خدمات الأطفال (ACS) للبلغات المتعلقة بالاشتباه في إيذاء الأطفال أو سوء معاملتهم
15	أ. التحقيقات الأولية من طرف إدارة خدمات الأطفال (ACS)
15	ب. تحويل التلاميذ إلى مراكز مُنصرة الأطفال أو مراكز حماية الأطفال من أجل التحقيقات التي يُجريها الفريق المتعدد التخصصات أو إخراجهم من المدرسة من قبل خدمات أخرى لحماية الأطفال
16	ت. حالات الاستجابة التفاضلية (التقييم، والاستجابة، والمشاركة، والدعم التعاونيين (CARES))
18	IV. سياسات وإجراءات الإبلاغ عن المخاوف المتعلقة بالتلاميذ المشمولين بخدمات رعاية الطفل (بروتوكول الاستجابة المتدرجة)
19	أ. بروتوكول الاستجابة المتدرجة
19	ب. تحديد التلاميذ من خلال المشاركة في برامج رفاهية الطفل
19	ت. المراجعة والتقييم
20	ث. تصعيد إجباري للشواغل إلى إدارة خدمات الأطفال (ACS) أو الوكالة الشريكة لإدارة خدمات الأطفال (ACS)
21	ج. تصعيد الشواغل إلى السجل المركزي للولاية (SCR)
21	V. مسائل قانونية تخص الأطراف التي تقوم بالإبلاغ
22	أ. الحصانة من المسؤولية
22	ب. المسؤوليات والعقوبات المترتبة عن عدم الإبلاغ
22	ت. حظر اتخاذ إجراءات انتقامية
22	ث. إرسال أوامر الاستدعاء للشهادة إلى طاقم العاملين بالمدرسة

الفئة:	التلاميذ	تاريخ الإصدار: 18 يونيو/ حزيران، 2026	الرقم: A-750
الموضوع:	منع إيذاء الأطفال وإساءة معاملتهم	الصفحة: 2 من 27	

- ج. استحقاق الموظف لطلب التمثيل القانوني 23
- VI. مسؤوليات فرق الوقاية من إساءة معاملة الأطفال وسوء معاملتهم والتدخل بشأنها 23
- أ. فرق منع إيذاء الأطفال وسوء المعاملة والتدخل 23
- ب. مكاتب المدراء المراقبين 24
- VII. برامج تدريب الموظفين وتثقيف الآباء والتلاميذ 24
- أ. تدريب الموظفين 24
- ب. مشاركة الآباء 25
- ت. توعية التلاميذ 25
- VIII. الالتزام بالإبلاغ عن سوء السلوك من قبل موظفي منظومة المدارس العامة لمدينة نيويورك (NYCPS) 25
- IX. الإشعارات 26
- X. تقرير الإبلاغ عن الحوادث (OORS) 26
- أ. تقرير التكرار عبر الإنترنت (OORS) الخاص بإيذاء الأطفال أو سوء معاملتهم 26
- XI. المساعدة التقنية 27
- XII. الاستفسارات 27

ملخص

تُحدث هذه التعليمات وتحل محل تعليمات المستشار رقم (A-750) المؤرخة في 28 سبتمبر/ أيلول، 2017.

وفقاً لقانون الخدمات الاجتماعية في ولاية نيويورك، يُعد مسؤولو المدارس من فئة المُبلغين الملزمين قانوناً، وهم ملزمون بالإبلاغ عن حالات الاشتباه في إساءة معاملة الأطفال أو سوء معاملتهم عندما تتوفر لديهم - بحكم صفتهم المهنية - أسباب معقولة تدعو للاشتباه في وقوع مثل هذه الإساءة أو سوء المعاملة. تُبين هذه التعليمات الحالات التي يُلزم فيها موظفو منظومة المدارس العامة لمدينة نيويورك (NYCPS) قانونياً بتقديم مثل هذه البلاغات. كما يتناول كيفية وموعد توصيل الأسرة بخدمات الدعم المجتمعية. كما تحدد الالتزامات الملقاة على عاتق موظفي المدارس العامة لمدينة نيويورك (NYCPS) فيما يتعلق بالتعاون مع التحقيقات التي تجريها إدارة خدمات الأطفال في مدينة نيويورك (ACS)، وتصعيد الشواغل المتعلقة بالتلاميذ الذين تشملهم إجراءات رعاية الطفل الذين يسجلون حالات غياب لا يوجد لها تفسير كافٍ.

تستجيب هذه التعليمات أيضاً لمتطلبات قانون الولاية التي تلزم المدارس العامة بتقديم تعليمات للتلاميذ، من صف الروضة وحتى الصف الثامن، حول الوقاية من الاعتداء الجنسي على الأطفال واستغلالهم.

الفئة:

التلاميذ

تاريخ الإصدار: 18 يونيو/ حزيران، 2026 الرقم:

A-750

الموضوع:

منع إيذاء الأطفال وإساءة معاملتهم

الصفحة:

3 من 27

مقدمة

يُعد الطفل ضحيةً للإساءة أو سوء المعاملة إذا كان دون سن الثامنة عشرة، وقام أحد الوالدين أو ولي(ة) الأمر أو الوصي(ة) أو الشخص المقيم بصفة دائمة في المنزل، أو أي شخص آخر مسؤول قانوناً عن رعاية الطفل، بالتسبب في خطر جسيم يهدد سلامته، أو تقاعس عن توفير الحد الأدنى من الرعاية اللازمة لحمايته. يتعين على موظفي المدارس العامة لمدينة نيويورك (NYCPS)، بصفتهم الأطراف المبلّغة، إبلاغ مكتب السجل المركزي للولاية لحالات إيذاء الأطفال وسوء معاملتهم (SCR) فوراً عند وجود اشتباه معقول في تعرض طفل للأذى أو سوء المعاملة.

فيما يتعلق بالمخاوف بشأن أنشطة إجرامية مشتبه بها - بخلاف حالات إساءة معاملة الأطفال أو سوء معاملتهم كما هو محدد في هذه التعليمات، وكذلك المخاوف بشأن سوء السلوك من جانب موظف في المدارس العامة لمدينة نيويورك (NYCPS) أو أي شخص آخر مرتبط ببرامج أو خدمات هذه المدارس، يُرجى الرجوع إلى [تعليمات المستشار رقم \(A-412\)](#).

إذا كان هناك في أي وقت تهديداً وشيكاً يمثل خطراً على صحة الطفل أو سلامته أو أن الطفل يتطلب عناية طبية فورية، فيجب الاتصال برقم 911. انظروا [تعليمات المستشار رقم \(A-412\)](#).

أ. تعريفات

فيما يلي تعريفات للمصطلحات المستخدمة في هذه التعليمات.

الوالدة(ة)

يشير مصطلح "الوالدة(ة)"، كما هو مستخدم في هذه التعليمات، إلى والدة(ة) الطفل أو ولي(ة) أمره أو أي شخص آخر تربطه به أي علاقة أبوية أو حضانية، أو أي فرد يعينه الوالدة(ة) ليتصرف نيابة عنه، أو على النحو المنصوص عليه في [تعليمات المستشار رقم \(A-101\)](#).

الشخص المسؤول قانونياً

يشمل مصطلح الشخص المسؤول قانونياً (PLR) ولي(ة) أمر الطفل، أو الشخص الموكّل إليه رعايته، أو أي شخص يتحمل المسؤولية القانونية عن رعاية الطفل في الوقت المعني. قد يشمل مصطلح الوصي(ة) أي شخص يتجاوز عمره 18 عاماً ويقوم بصفة مستمرة أو على فترات منتظمة في المنزل نفسه مع الطفل. لأغراض هذه التعليمات، تشمل فئة الأشخاص المسؤولين قانونياً (PLRs) الموظفين في برنامج رعاية الأسر الشابة من خلال التعليم (LYFE) التابع لمنظومة المدارس العامة لمدينة نيويورك (NYCPS)، والعاملين في مراكز التعليم المبكر بمدينة نيويورك (NYCEE).

إيذاء الأطفال

يُعتبر الطفل الذي يقل عمره عن 18 عاماً ضحيةً لإساءة معاملة الأطفال إذا قام أحد والديه أو أي شخص آخر يتحمل مسؤولية قانونية أو رعاية (PLR) بما يلي: (1) إلحاق أو السماح بإلحاق إصابة جسيمة بالطفل بغير الوسائل العرضية، أو (2) إحداث أو السماح بإحداث خطر جسيم بوقوع إصابة جسيمة بغير الوسائل العرضية، أو (3) ارتكاب أو السماح بارتكاب فعل إساءة جنسية ضد الطفل.

إساءة معاملة الطفل

تشير إساءة معاملة الطفل (بما في ذلك الإهمال) إلى عدم توفير الرعاية الكافية للطفل الذي يقل عمره عن 18 عاماً من قِبل الأشخاص المسؤولين عن رعايته. تحدث إساءة معاملة الطفل/ أو إهماله عندما يقوم أحد الوالدين أو شخص الشخص الآخر المسؤول قانونياً (PLR):

الفئة:

التلاميذ

تاريخ الإصدار: 18 يونيو/ حزيران، 2026 الرقم:

A-750

الموضوع:

منع إيذاء الأطفال وإساءة معاملتهم

الصفحة:

4 من 27

1. بإيذاء الطفل(ة) أو تعريضه لخطر وشيك بالتعرض للضرر نتيجة الإخفاق في ممارسة الحد الأدنى من العناية، وذلك من خلال:
 - أ. التقصير في توفير الغذاء أو الملابس أو المأوى أو التعليم ("الإهمال التعليمي") و/أو الرعاية الطبية الكافية للطفل، وذلك في حال توفر القدرة المالية للقيام بذلك أو بعد تلقي عرض بتقديم وسائل مالية أو غيرها من الوسائل المعقولة للقيام بذلك، أو في حالة الإهمال التعليمي المزعم، على الرغم من الجهود التي تبذلها المنطقة التعليمية أو الهيئة التعليمية المحلية ووكالة حماية الطفل لمعالجة هذا التقصير المزعم؛ أو
 - ب. التقصير في توفير الرعاية والإشراف الملازمين للطفل من خلال إلحاق الضرر به، أو السماح بإلحاقه، بشكل غير مبرر، أو تعريضه لخطر جسيم بذلك، ويشمل ذلك: (أ) إساءة استخدام المخدرات أو الكحول على نحو يعيق القدرة على الإشراف على الطفل بشكل كافٍ، أو (ب) إيقاع عقوبات بدنية مفرطة، أو (ج) أي أفعال أخرى ذات خطورة مماثلة تستدعي تدخل محكمة الأسرة؛ أو
2. التخلي عن الطفل(ة) .

سبب معقول

يُقصد بوجود سبب معقول للاشتباه في إساءة معاملة الطفل أو سوء معاملته أن الطرف المُبلغ، بناءً على ملاحظات واقعية وتدريب مهني وخبرة، يعتقد بأن الوالد(ة) أو أي شخص آخر مسؤول قانونياً عن رعاية الطفل هو المسؤول عن إلحاق الضرر بالطفل أو تعريضه لخطر وشيك بالتعرض للضرر.

موضوع البلاغ

موضوع البلاغ هو الشخص الذي يتم توجيه ادعاء ضده بشأن إيذاء الأطفال أو إساءة معاملتهم إلى مكتب السجل المركزي للولاية (SCR).

II. إجراءات الإبلاغ إلى مكتب السجل المركزي للولاية (SCR) لعموم ولاية نيويورك الخاص بحالات إساءة معاملة الأطفال وسوء معاملتهم

- أ. الأطراف المُلزَمة بالإبلاغ عن حالات الاشتباه في إساءة معاملة الأطفال و/أو سوء معاملتهم
 1. في الحالات التي يمثل فيها طفل أمامهم بصفة مهنية أو رسمية، يُعتبر الموظفون التالي ذكرهم مُبلغين إلزاميين: مسؤولو المدارس في منظومة المدارس العامة لمدينة نيويورك (NYCPS)، بما في ذلك المعلمون، ومستشارو التوجيه، وعلماء النفس المدرسيون، والاختصاصيون الاجتماعيون، والمرضون، والإداريون، وغيرهم من الموظفين الملزمين بحيازة رخصة أو شهادة تدريس أو إدارية، بالإضافة إلى المدربين الرياضيين، هم مُبلغون إلزاميون بموجب قانون الخدمات الاجتماعية.
 2. مساعداو المدارس، ومقدمو الخدمات ذات الصلة، وموظفو المدارس الذين يتفاعلون مع أولياء الأمور (مثل منسقي شؤون أولياء الأمور)، ممن لا تنطبق عليهم شروط التعريف المذكور أعلاه، ملزمون بالإبلاغ (أي يُصنّفون كجهات مُبلغَة) عند عملهم في المدارس و/أو تفاعلهم مع التلاميذ بصفة مهنية، وذلك بموجب سياسة المدارس العامة لمدينة نيويورك (NYCPS).
 3. بالإضافة إلى ذلك، فإن الموظفين الآخرين العاملين في المدارس، بما في ذلك موظفي النظافة وموظفي التغذية المدرسية، ليسوا ملزمين بالإبلاغ ولكن يتم تشجيعهم على الإبلاغ عندما يكون لديهم سبب معقول للاشتباه في إساءة معاملة الأطفال أو سوء معاملتهم. لأغراض هذه التعليمات، تنطبق جميع الإجراءات والمناقشات المتعلقة بالأشخاص الملزمين بالإبلاغ أيضاً على الأشخاص غير الملزمين بذلك، باستثناء الحالات التي لا يكون فيها الإبلاغ إلزامياً. ومع ذلك، إذا اختار شخص غير مُلزم بالإبلاغ أن يقوم

بالإبلاغ، فيجب عليه الامتثال لأحكام هذه التعليمات.

ب. تحديد السبب المعقول

1. عند تحديد ما إذا كان هناك سبب معقول يبهر الإبلاغ إلى مكتب السجل المركزي للولاية (SCR)، ينبغي على الأطراف المُبلغين الاعتماد على التفكير النقدي والحقائق الموضوعية. تهدف التعريفات الواردة في القسم الأول أعلاه إلى مساعدة موظفي منظومة المدارس العامة لمدينة نيويورك (NYCPS) على فهم الحالات التي يكونون فيها ملزمين قانونياً بتقديم بلاغ. لا يُشترط على الطرف المُبلغ أن يكون متأكداً من وقوع إساءة أو سوء معاملة، أو أن يقوم بمقابلة الطفل أو فحصه بأي شكل آخر قبل تقديم البلاغ. ومع ذلك، يُسمح بطرح أسئلة لتوضيح المعلومات المُقدّمة أو التي تمت ملاحظتها، وذلك لتحديد ما إذا كان هناك سبب معقول للاشتباه في تعرض الطفل للأذى أو سوء المعاملة.
2. تُدرك ولاية نيويورك والمدارس العامة لمدينة نيويورك (NYCPS) أن تحديد الطرف المُبلغ لوجود سبب معقول قد يتأثر بالتحيزات (سواء كانت ضمنية أو صريحة) والمعتقدات الشخصية والقيم والخبرة. من المهم أن يدرك الأطراف الذين يقدّمون بالتبليغ أن:
 - أ. تحيزاتهم الشخصية ينبغي ألا تؤثر على أحكامهم؛
 - ب. الاختلافات الثقافية ينبغي أن تؤخذ بعين الاعتبار؛
 - ت. الفقر وحده لا يشكل أساساً لتقديم بلاغ؛
 - ث. لا يُعد ضعف الحضور المدرسي وحده أساساً لتقديم بلاغ (انظروا القسم II.ت).
3. في إطار دورهم المهني كمُبلغين، من المحتمل أن يواجهوا عائلات بحاجة إلى المساعدة أو تمر بأزمات، وهي لا تستوفي المعايير القانونية التي تستوجب تقديم بلاغ إلى مكتب السجل المركزي للولاية (SCR)، ولكنها قد تستفيد من أنواع مختلفة من الخدمات والدعم. ينبغي توصيل هذه الأسر بالخدمات المجتمعية المتاحة والمناسبة. لا تشترط خدمات دعم الأسرة وجود ملف يتعلق بحماية الطفل، ويمكن الاستفادة منها دون الحاجة إلى الاتصال بمكتب السجل المركزي للولاية (SCR). لمزيد من المعلومات حول كيفية الوصول إلى مجموعة واسعة من الخدمات المتاحة للعائلات، راجعوا [الموقع الإلكتروني لمنظومة المدارس العامة لمدينة نيويورك \(NYCPS\) للإبلاغ عن إساءة معاملة الأطفال](#).

ت. الإبلاغ عن الاشتباه في سوء معاملة بسبب إهمال تعليمي

1. لا يُعدّ انخفاض معدل الحضور المدرسي، في حد ذاته، سبباً معقولاً للاشتباه في وجود إساءة معاملة. ينبغي تقديم البلاغ عن الاشتباه في وجود إهمال تعليمي إلى مكتب السجل المركزي للولاية (SCR) فقط إذا كان الطفل قد تضرر أو كان معرضاً للضرر الوشيك نتيجةً للتغيب عن المدرسة. ينبغي على العاملين في المدرسة أن يبادروا أولاً بالعمل مع التلميذ(ة) والأسرة والجهات المجتمعية لتحديد الاحتياجات والموارد المتاحة لتلبية تلك الاحتياجات.
2. يجب توفر جميع العناصر التالية لتبرير الاتصال بمكتب السجل المركزي للولاية (SCR) بشأن الإهمال التعليمي:
 - أ. يجب أن يكون الطفل في سن التعليم الإلزامي ومقيماً حالياً في مدينة نيويورك؛
 - ب. يجب أن يكون غياب الطفل مفراطاً ودون سبب أو عذر وجيه؛
 - ت. يجب أن يكون تعليم الطفل قد تأثر سلباً بسبب الغياب المفرط (أو أن يكون لدى الطفل برنامج تعليم فردي (IEP)، وقد فاتته خدمات ضرورية بسبب الغياب المفرط)؛
 - ث. تم إخطار الوالد(ة) أو الشخص الآخر المسؤول قانونياً (PLR) بشأن الغياب المفرط والقصور في الأداء، وذلك عبر وسائل تتجاوز مجرد إرسال إشعار إلى المنزل أو ترك رسالة صوتية؛
 - ج. بذل مسؤولي المدرسة جهوداً لإشراك الطفل والديه أو غيرهم من المسؤولين عن حل المشكلات المتعلقة بالحضور (انظروا [تعليمات المستشار رقم \(A-210\)](#) للاطلاع على أمثلة)؛

الفئة:

التلاميذ

تاريخ الإصدار: 18 يونيو/ حزيران، 2026 الرقم:

A-750

الموضوع:

منع إيذاء الأطفال وإساءة معاملتهم

الصفحة:

27 من 6

ح. لم يتخذ الوالد(ة) أو أي شخص آخر يتحمل مسؤولية قانونية (PLR) أي إجراء لتصحيح الوضع.

3. تحدد تعليمات المستشار رقم (A-210) (معايير برامج الحضور) المتطلبات المتعلقة بموعد وكيفية إجراء تحقيقات الحضور في الاستمارة 407 بشأن التلاميذ الذين يستمرون في الغياب. يجب تقديم تقرير عن الإهمال التعليمي عندما يتم استيفاء جميع شروط الإبلاغ عن الإهمال التعليمي على النحو المنصوص عليه في القسم II.ت، سواء تم إجراء تحقيق في الاستمارة 407 أم لا.

ث. تقديم البلاغ

1. عندما يمثل طفل يقل عمره عن 18 عاماً أمام طرف مُلزم بالإبلاغ (بصفته الرسمية أو المهنية المرتبطة بالمدرسة)، وتتوافر لدى هذا الطرف أسباب معقولة للاشتباه في تعرض الطفل للإساءة أو سوء المعاملة على يد الوالد(ة) أو أي شخص آخر مسؤول قانونياً عن رعايته (PLR)، يتعين عليه الإبلاغ فوراً عن هذا الاشتباه إلى مكتب السجل المركزي لولاية نيويورك (SCR) عن طريق الاتصال بالرقم 1-800-635-1522.

2. عندما يمثل أحد الوالدين أو أي شخص آخر له مسؤولية قانونية (PLR) أمام طرف مُبلغ، بصفته المهنية أو الرسمية، ويذكر، استناداً إلى معرفة شخصية، وقائع أو ظروف أو أحوالاً من شأنها -في حال صحتها- أن تجعل الطفل (الذي يقل عمره عن 18 عاماً) طفلاً مُعرضاً للإساءة أو سوء المعاملة، فإن الطرف المُبلغ مُلزم بإبلاغ مكتب السجل المركزي للولاية (SCR) فوراً بتلك الشكوك، وذلك وفقاً لما هو منصوص عليه في القسم II.ث.1.

3. يتعين على الطرف المُبلغ تزويد مكتب السجل المركزي للولاية (SCR) ببيانات الاتصال الخاصة به، بالإضافة إلى اسم ومسمى وظيفي وبيانات الاتصال الخاصة بأي من موظفي المدارس العامة لمدينة نيويورك (NYCPS) ممن يُعتقد أن لديهم معرفة مباشرة بالادعاءات الواردة في البلاغ، وذلك في حدود ما يتوفر لدى الطرف المُبلغ من هذه المعلومات. يجب أن يقدم الطرف المُبلغ معلومات حول إيذاء الأطفال المزعم أو سوء معاملتهم، ويجب أن يوضح ما إذا كان الطفل يتلقى خدمات التعليم لذوي الاحتياجات الخاصة وطبيعة الإعاقة، بالقدر الذي تتوفر فيه هذه المعرفة لدى الطرف المُبلغ.

4. متطلبات الإبلاغ عن سوء المعاملة المشتبه بها على أساس الإهمال التعليمي موضحة في القسم II.ت. تم تحديد الإجراءات المتعلقة بالتحقيق في الظروف المحيطة بغياب التلميذ(ة) لتحديد السبب تعليمات المستشار رقم (A-210) (معايير برامج الحضور).

5. يجب على الطرف المُبلغ أن يطلب من مكتب السجل المركزي للولاية (SCR) رقم معرف المكالمة (Call I.D.). يجب الاحتفاظ برقم معرف المكالمة (Call I.D.) واستخدامه من قبل الطرف المُبلغ ومسؤولي المدرسة لاستكمال البلاغ المكتوب (OCFS LDSS-2221A) وتقرير نظام الإبلاغ عن الحوادث عبر الإنترنت (OORS) الخاص بمنظومة المدارس العامة لمدينة نيويورك (NYCPS). (انظروا القسمين II.ث.8 و X). إذا رغب الطرف المُبلغ في تلقي رسالة مُلخص النتائج فور توفرها، فيجب عليه تقديم عنوان بريد إلكتروني إلى مكتب السجل المركزي للولاية (SCR).

6. بعد رفع التقرير إلى مكتب السجل المركزي للولاية (SCR)، يتعين على الطرف المُبلغ القيام فوراً بإخطار مدير المدرسة أو من ينوب عنه (في موعد لا يتجاوز نهاية اليوم الدراسي) وتزويده برقم "معرف المكالمة". في سياق هذه التعليمات، يشير مصطلح "المدير(ة)" أيضاً إلى مدير(ة) برنامج تعليم الطفولة المبكرة الذي تديره منظومة المدارس العامة لمدينة نيويورك (NYCPS). بالنسبة للمدارس وبرامج الطفولة المبكرة الموجودة في مباني المدارس العامة لمدينة نيويورك (NYCPS)، يجب أن يكون الشخص الذي يفوضه مدير المدرسة عضواً في فريق الوقاية من إساءة معاملة الأطفال وسوء المعاملة والتدخل بشأنها (انظروا القسم VI). مسؤوليات المدير فيما يتعلق بهذه التعليمات موضحة أدناه. إذا اختار المدير تفويض هذه المسؤوليات إلى شخص آخر، فيتعين على المدير القيام بإعادة تعيين شخص ينوب عنه

بصورة سنوية.

7. إذا كان لدى الطرف المبلغ سبباً معقولاً للاشتباه في تعرض الطفل للأذى أو سوء المعاملة وكان لديه معرفة مباشرة بأن بلاغاً قد تم بالفعل إلى مكتب السجل المركزي للولاية (SCR) بواسطة طرف مبلغ آخر في المدرسة بناءً على الحقائق أو الملاحظات أو الظروف نفسها، فيجب عليه أو عليها على الفور التشاور مع المدير(ة) أو من ينوب عنه إذا أكد مدير المدرسة/ أو من ينوب عنه أنه قد تم تقديم تقرير آخر وتم قبوله، فيجب عليه تزويد الطرف المبلغ فوراً برقم معرف المكالمة (Call I.D.). إذا لم يؤكد المدير(ة) أو من ينوب عنه أنه قد تم تقديم تقرير آخر وقبوله، أو إذا لم يزود الطرف المبلغ برقم معرف المكالمة (Call I.D.)، فيجب على الطرف المبلغ الاتصال فوراً لتقديم التقرير لمكتب السجل المركزي للولاية (SCR) واتباع الإجراءات الموضحة أعلاه.
8. يجب على الطرف المبلغ والمدير(ة) أو من ينوب عنه أيضاً إعداد بلاغاً مكتوباً (LDSS-2221A) في غضون 48 ساعة بعد تقديم التقرير الشفوي إلى مكتب السجل المركزي للولاية (SCR). يجب أن يتضمن البلاغ الكتابي: (أ) الاسم والمسمى الوظيفي ومعلومات الاتصال، بما في ذلك عنوان البريد الإلكتروني، لكل موظف يُعتقد أن لديه معرفة مباشرة بالادعاء (أو الادعاءات) الواردة في التقرير؛ (ب) في الحالات التي يتعلق فيها تقرير الإساءة أو سوء المعاملة بطفل من ذوي الإعاقة، وصف لإعاقة الطفل وللخدمات الطبية أو الخدمات ذات الصلة التي تقدمها المدرسة؛ و(ت) رقم معرف المكالمة (Call I.D.) الصادر عن مكتب سجل التقارير المركزية (SCR). يتعين على الطرف المبلغ تقديم المعلومات التي توضح الأساس الذي استندت إليه المكالمة، مع بيان الادعاءات الموجهة ضد الوالد أو أي شخص آخر مسؤول قانونياً عن الرعاية (PLR). يجوز للطرف المبلغ أيضاً طلب نسخة من نتيجة التحقيق، وذلك بوضع علامة في المربع المخصص لـ "نعم" عند العبارة التي تنص على "الطرف المبلغ يطلب نتيجة التحقيق" في الاستمارة. يمكن الحصول على نسخ من الاستمارة عبر الموقع الإلكتروني [للإبلاغ عن إساءة معاملة الأطفال التابع لمنظومة المدارس العامة لمدينة نيويورك \(NYCPS\)](#).
- يجب إرسال البلاغ المكتوب (LDSS-2221A) عبر البريد الإلكتروني إلى كل من مكتب إدارة خدمات الأطفال (ACS) المحلي في الحي الذي يقيم فيه الشخص المعني بالبلاغ، ومدير المدرسة، ومندوب المدير المراقب. يمكن إيجاد معلومات الاتصال الخاصة بمكاتب إدارة خدمات الأطفال (ACS) في الأحياء ومندوب المدير المراقب على موقع (InfoHub).
9. يجب أن تحتفظ المدرسة بنسخة من جميع البلاغات (LDSS-2221A) المكتوبة في ملف يسمى "تقارير إساءة معاملة الأطفال المشتبه بها"، وتخزين الملف في مكان آمن يمكن الوصول إليه فقط للمدير/ من ينوب عنه. يجب أيضاً إرسال نسخة من التقرير إلى مدير خدمات التلاميذ في مكتب المدير المراقب، الذي يتعين عليه بدوره حفظ هذه التقارير (علماً بأن مسؤوليات مدير خدمات التلاميذ المتعلقة بالوقاية من إساءة معاملة الأطفال والتدخل بشأنها موضحة في القسم VI.ب).
10. إذا تلقى الطرف المبلغ معلومات إضافية تتعلق بادعاء سابق بشأن إساءة معاملة طفل أو سوء معاملته، فيجب عليه الاتصال بمكتب السجل المركزي للولاية (SCR) في غضون 24 ساعة من تلقي تلك المعلومات، موضحاً أن لديه معلومات إضافية حول بلاغ قديم سابقاً، ومقدماً أي معلومات جديدة تتعلق باسم ومسمى وظيفي وبيانات الاتصال لأي موظف إضافي لديه دراية مباشرة بالادعاء. إذا لم تتضمن المعلومات الإضافية ادعاءات جديدة، فلا يلزم تقديم بلاغاً كتابياً (LDSS-2221A) جديداً. بعد الاتصال بمكتب السجل المركزي للولاية (SCR) للإبلاغ عن معلومات إضافية، يتعين على المبلغ إخطار مدير المدرسة (أو من ينوب عنه) بإجراء هذا الاتصال الإضافي، وتحديث البلاغ المكتوب (LDSS-2221A) المقدم سابقاً ليشمل تلك المعلومات الإضافية، ثم تقديم التقرير المُحدث وفقاً لما هو منصوص عليه في القسم II.ث.8.
11. إذا كان لدى الطرف المبلغ شكوك معقولة بشأن تعرض الطفل نفسه للأذى أو سوء المعاملة، وكانت هذه

الفئة:

التلاميذ

تاريخ الإصدار: 18 يونيو/ حزيران، 2026 الرقم:

A-750

الموضوع:

منع إيذاء الأطفال وإساءة معاملتهم

الصفحة:

8 من 27

الشكوك ناشئة عن وقائع أو ظروف أو ملابسات تختلف عن تلك التي استدعت تقديم البلاغ السابق المتعلق بالطفل ذاته، فيجب إبلاغ مكتب السجل المركزي للولاية (SCR) بهذه الشكوك المعقولة، كما يجب إعداد وتقديم بلاغ كتابي جديد (LDSS-2221A) وذلك عملاً بأحكام القسم (II.8.ث).

معلومات الاتصال الخاصة بإدارة خدمات حماية الأطفال (ACS)

يمكن إرسال البلاغات المكتوبة (LDSS-2221A) بالبريد الإلكتروني إلى عناوين البريد الإلكتروني أدناه:

dcp.bronxldss-2221a@acs.nyc.gov

البرونكس:

dcp.brooklynldss-2221a@acs.nyc.gov

بروكلين:

dcp.manhattanldss-2221a@acs.nyc.gov

منهاتن:

dcp.queensldss-2221a@acs.nyc.gov

كوينز:

dcp.statenislandldss-2221a@acs.nyc.gov

ستاتن آيلاند:

مكتب التحقيقات الخاصة (OSI): OSI-appl@acs.nyc.gov

12. يجب على موظفي منظومة المدارس العامة لمدينة نيويورك (NYCPS) تقديم بلاغ إلى السجل المركزي للأشخاص المعرضين للخطر التابع لمركز ولاية نيويورك للعدالة (VPCR) على الرقم 373-2122 (855)، بدلاً من السجل المركزي للولاية (SCR)، عندما يكون لديهم سبباً معقولاً للاشتباه في إيذاء الأفراد ذوي الاحتياجات الخاصة أو إساءة معاملتهم من أي سن من قبل أحد الموظفين في موضع سكني.

13. إن البلاغات المرفوعة من الأطراف المُبلغين إلى مكتب السجل المركزي للولاية (SCR) سرّية، ولكن لا يمكن تقديم بلاغات مجهولة الهوية. يتعين على الأطراف المُبلغين تزويد مكتب السجل المركزي للولاية (SCR) بأسمائهم ومعلومات الاتصال الخاصة بهم، بما في ذلك وسيلة تتيح لإدارة خدمات الأطفال (ACS) التواصل معهم خارج ساعات الدوام المدرسي. يحظر على العاملين في إدارة خدمات الأطفال (ACS) الإفصاح عن اسم الطرف المُبلغ أو الكشف عن الانتماء المدرسي للطرف المُبلغ إلى الوالدة)، أو الطفل موضوع البلاغ، أو العائلة أثناء التحقيق. بالإضافة إلى ذلك، يحظر على موظفي منظومة المدارس العامة بمدينة نيويورك (NYCPS) الكشف عن اسم الطرف المُبلغ أو تأكيد أن المدرسة قدمت التقرير إلى ولي الأمر أو موضوع التقرير أو العائلة أو أي فرد غير مصرح له بتلقي هذه المعلومات بموجب قانون الخدمات الاجتماعية. ينصّ قانون الخدمات الاجتماعية على أنه لا يجوز إعطاء هوية الطرف المُبلغ إلا إلى مكتب إدارة خدمات الأطفال (ACS)، أو المحكمة، أو هيئة المحلفين الكبرى، أو المدعي العام، أو الشرطة، أو أي وكالة أخرى سمح لها بهذا الوصول على وجه التحديد.²

يتعين على الأطراف المُبلغين الامتناع عن مناقشة حقيقة قيامهم بتقديم بلاغ مع موظفي المدرسة، ما لم يكن ذلك متوافقاً مع أحكام هذه التعليمات أو القانون الساري. إذا كان لدى الطرف المُبلغ سبب للشك في أن معلوماته أو معلوماتها قد تم الإفصاح عنها من قبل أحد موظفي منظومة المدارس العامة لمدينة نيويورك (NYCPS) إلى أي طرف غير مصرح له قانونياً بتلقي هذه المعلومات، فيجب تقديم بلاغ على الفور إلى مكتب الخدمات القانونية على الرقم 212-374-6888.

¹ للتلاميذ المقيمين في مواقع للرعاية البديلة

² في حال وجود إجراءات قضائية، قد تصبح هوية الطرف المُبلغ معروفةً للوالدة).

الفئة:

التلاميذ

تاريخ الإصدار: 18 يونيو/ حزيران، 2026 الرقم:

A-750

الموضوع:

منع إيذاء الأطفال وإساءة معاملتهم

الصفحة:

9 من 27

إذا اعتقد موظفو المدرسة أن أحد العاملين في مكتب إدارة خدمات الأطفال (ACS) قد كشف عن هوية الطرف المبلغ أو العلاقة بالمدرسة إلى الطفل(ة) موضوع البلاغ، أو أحد الوالدين، أو أي فرد آخر من أفراد الأسرة، فيجب الإبلاغ عن هذا التخوف إلى مكتب السلامة التابع لإدارة خدمات الأطفال (ACS) على الرقم 718-543-7233.

14. يتعين على موظفي منظومة المدارس العامة بمدينة نيويورك (NYCPS) الذين يشتبهون في أن أحد التلاميذ يتعرض فعلاً، أو معرض لخطر الاتجار بالبشر، يجب عليهم اتباع الإجراءات المنصوص عليها في بروتوكول السلامة المدرسية المتعلق بالاتجار بالبشر.

ج. الإجراءات الخاصة بحالات الخطر الوشيك المحيط بطفل

1. إذا كان هناك في أي وقت سبب للاعتقاد بوجود خطر وشيك على صحة الطفل أو سلامته أو أن الطفل يتطلب عناية طبية فورية، فيجب الاتصال برقم 911. انظروا [تعليمات المستشار رقم \(A-412\)](#).
2. في حال عدم التواصل مع إدارة خدمات الأطفال (ACS) خلال اليوم الدراسي الذي قُدم فيه بلاغ إلى مكتب السجل المركزي للولاية (SCR) بشأن الاشتباه في تعرض طفل للإساءة أو سوء المعاملة، وكان هناك اعتقاد بأن حياة الطفل أو صحته أو سلامته معرضة لخطر وشيك في حال عودته إلى المنزل، يتعين على مدير المدرسة/ أو من ينوب عنه إبلاغ مدير خدمات التلاميذ في مكتب المدير المراقب، وكذلك إبلاغ مسؤول الأمن والسلامة المدرسية (SSA) أو شرطة مدينة نيويورك (NYPD) لطلب المساعدة العاجلة من الشرطة. إذا كانت إدارة خدمات الأطفال (ACS) في طريقها إلى المدرسة ومن المتوقع وصولها بعد انتهاء اليوم الدراسي، فيجب على مدير المدرسة/ أو من ينوب عنه إبلاغ مسؤول الأمن والسلامة المدرسية (SSA) أو شرطة مدينة نيويورك (NYPD) على الفور، كما يجب أن يبقى أحد الموظفين مع الطفل لحين وصول موظف إدارة خدمات الأطفال (ACS).

ح. سياسة تصوير الإصابات عند الاشتباه في إيذاء الأطفال أو سوء معاملتهم

1. فيما يتعلق بتقارير إيذاء الأطفال المشتبه بها أو سوء معاملتهم، فإن سياسة منظومة المدارس العامة بمدينة نيويورك (NYCPS) هي أن يتم التقاط الصور لأي علامات مرئية للصدمة، على النحو المبين أدناه.
أ. لا يجوز التقاط الصور إلا من قبل شخص أكمل التدريب المناسب في مدينة نيويورك. يتعين كحد أدنى، أن يُتم كل من ممرض(ة) المدرسة والمنسق(ة) المُعين (وهو الموظف الذي يختاره مدير المدرسة ليكون حلقة الوصل مع مدير خدمات التلاميذ في مكتب المشرف العام بشأن قضايا إساءة معاملة الأطفال وسوء المعاملة، وذلك وفقاً للقسم 2.أ.VI) هذا التدريب في كل مدرسة. يجب تدريب موظفين اثنين على الأقل في كل مدرسة. إذا لم يقع المبنى ضمن اختصاص ممرض(ة) المدرسة، يجب على المدير تحديد موظف بديل ليتم تدريبه؛ قد يكمل الموظفون الإضافيون هذا التدريب أيضاً.
2. إخطار المدير/ من ينوب عنه وتقديم البلاغات إلى مكتب السجل المركزي للولاية (SCR)
أ. عندما يلاحظ الطرف المبلغ علامات واضحة على الصدمة ولديه سبب معقول للاشتباه في إيذاء الطفل أو سوء معاملته، يجب على الطرف المبلغ: (أ) لغرض القيام بالتقاط الصور، إخطار المدير/ من ينوب عنه على الفور بإيذاء الطفل المشتبه فيه أو سوء معاملته وعلامات الصدمة المرئية؛ و، (ب) تقديم تقرير شفهي بعد ذلك مباشرة إلى السجل المركزي للولاية (SCR)، وفقاً للإجراءات الواردة في القسم II.ث وفي موعد لا يتجاوز نهاية اليوم الدراسي، والقيام بتزويد مدير المدرسة / من ينوب عنه برقم معرف المكالمة "Call ID"، وفقاً للقسم II.ث.6.
ب. عند إبلاغ مدير المدرسة/ أو من ينوب عنه باشتباه في تعرض طفل للإساءة أو سوء المعاملة وبوجود علامات ظاهرة للصدمة، يتعين عليه توجيه الممرض أو المنسق المُعين أو أي عضو آخر مدرب من طاقم العمل على الفور لالتقاط صور للإصابات الظاهرة، وذلك وفقاً للإجراءات

الفئة:

التلاميذ

تاريخ الإصدار: 18 يونيو/ حزيران، 2026 الرقم:

A-750

الموضوع:

منع إيذاء الأطفال وإساءة معاملتهم

الصفحة:

10 من 27

الموضحة أدناه.

- ت. يجب على الطرف المدرّب الذي يلتقط الصورة أن يطلب من المدير/ من ينوب عنه تأكيد أنه قد تم تقديم تقرير إلى مكتب السجل المركزي للولاية (SCR). إذا أكد المدير/ من ينوب عنه أنه تم تقديم بلاغ، فيجب عليه تقديم رقم معرف المكالمة "Call I.D." على الفور إلى الشخص الذي التقط الصورة. إذا لم يؤكد مدير المدرسة/ أو من ينوب عنه أنه قد تم تقديم البلاغ، فيجب على الشخص الذي التقط الصورة الاتصال فوراً بالسجل المركزي للولاية (SCR) للإبلاغ عن الواقعة واتباع الإجراءات المنصوص عليها في القسم II.ث.
- ث. يجب على مدير المدرسة/ من ينوب عنه فوراً، ولكن في موعد لا يتجاوز 24 ساعة بعد التقاط الصور، إبلاغ المنسق(ة) المُعين، إذا لم يكن مسؤولاً عن التقاط الصور، بأن تلك الصور قد تم التقاطها.
- ج. يجب على الطرف المُبلغ تقديم بلاغ (LDSS-2221A) المكتوب في غضون 48 ساعة من تقديم البلاغ الشفوي إلى مكتب السجل المركزي للولاية (SCR)، وفقاً للإجراءات المنصوص عليها في القسم II.ث.8. يجب على الطرف المُبلغ وضع علامة على مربع "الصور الفوتوغرافية" في الاستمارة حيث يوجد النص "الإجراءات التي تم اتخاذها أو على وشك اتخاذها".

3. النقاط الصور

- أ. يجب التقاط الصور من طرف موظف حاصل على التدريب في بيئة خاصة بطريقة تخدم بشكل أفضل مصلحة الطفل وخصوصيته. حيثما كان ذلك ممكناً ومناسباً، يجب اصطحاب التلميذ(ة) إلى مكتب الممرض(ة) أو غرفة الطبيب بالمدرسة من أجل التقاط الصور.
- ب. يجب التقاط الصور باستخدام جهاز مملوك للمدينة ومُسَلَّم إلى مدرسة أو مسؤول إداري بالمدرسة، ولا يجوز التقاطها باستخدام جهاز مملوك شخصياً.
- ت. لا يجوز التقاط صور ولا يجوز إجراء فحص للأعضاء التناسلية للطفل أو منطقة العجان أو الثدي.

4. نقل صور إصابة/ إصابات الطفل إلى إدارة خدمات الأطفال (ACS)

- أ. بعد التقاط الصور، يجب على الفور تسليم الجهاز الذي يحتوي على الصورة إلى مسؤول الاتصال المعين.
- ب. يجب أن يحصل مسؤول الاتصال المعين على المعلومات التالية: رقم "معرف المكالمة" الخاص بالسجل المركزي للولاية (SCR)؛ واسم التلميذ(ة)؛ ورقم تعريف التلميذ(ة) (OSIS)؛ وتاريخ تقديم البلاغ المكتوب (LDSS-2221A).
- ت. في الوقت الذي يتم فيه تقديم بلاغ (LDSS-2221A) المكتوب، أو في أقرب وقت ممكن بعد ذلك، يجب أن يرسل مسؤول الاتصال المعين بريداً إلكترونياً مشفراً مع الصور المرفقة إلى مكتب إدارة خدمات الأطفال (ACS) المحدد للحي، والمشار إليه أدناه من جهاز مملوك لبلدية المدينة وفقاً للإجراءات التي وضعتها منظومة المدارس العامة لمدينة نيويورك (NYCPS). يجب أن يحتوي البريد الإلكتروني على: رقم "معرف المكالمة" الخاص بالسجل المركزي للولاية (SCR)؛ اسم التلميذ(ة)؛ ورقم تعريف التلميذ(ة) (OSIS)؛ عدد الصور المرفقة؛ اسم المرسل واسم المدرسة ورقم تعريف المدرسة (DBN).

DOEPHOTOSBronx@acs.nyc.gov

البرونكس:

DOEPHOTOSBrooklyn@acs.nyc.gov

بروكلين:

DOEPHOTOSManhattan@acs.nyc.gov

منهاتن

الفئة:

التلاميذ

تاريخ الإصدار: 18 يونيو/ حزيران، 2026 الرقم:

A-750

الموضوع:

منع إيذاء الأطفال وإساءة معاملتهم

الصفحة:

11 من 27

DOEPhotosQueens@acs.nyc.gov

كوينز:

DOEPhotosStatenIsland@acs.nyc.gov

ستاتن آيلاند:

5. الاحتفاظ بالصور وتخزينها

- أ. يجب أن يطبع مسؤول الاتصال المعين نسخة من الصورة. يجب تخزين الصورة مع البلاغ المكتوب (LDSS-2221A) في مكان آمن لا يمكن الوصول إليه إلا للمدير/ من ينوب عنه، على النحو المنصوص عليه في القسم II. ب. 9. يعتبر التقرير والصورة من المستندات السرية ولا يجوز الكشف عنهما لموضوع التقرير أو الوالدة(ة) أو العائلة ولا يجوز الكشف عنهما إلا للأشخاص المصرح لهم بتلقي هذه المعلومات وفقاً لقانون الخدمات الاجتماعية، على النحو المنصوص عليه في القسم II. ب. 13.
- ب. بعد إرسال الصورة إلى إدارة خدمات الأطفال وإصدار نسخة من الصورة، يجب على مسؤول الاتصال المعين حفظ تأكيد استلام البريد الإلكتروني من إدارة خدمات الأطفال (ACS)، وحذف الصورة من الجهاز المملوك لبلدية المدينة، وحذف البريد الإلكتروني والصورة المرفقة التي تم نقلها إلى إدارة خدمات الأطفال (ACS).
6. الإجراءات الخاصة بالصور في حالة رفض السجل المركزي للولاية (SCR) تقريراً عن الاشتباه في إيذاء الطفل أو إساءة معاملته
- أ. يتعين على موظفي المدرسة بذل قصارى جهدهم للإبلاغ عن حالات الاشتباه في إساءة معاملة الأطفال أو سوء معاملتهم قبل التقاط صور لهم. في حال التقاط صور ورفض السجل المركزي للولاية (SCR) بلاغ الاشتباه في إساءة معاملة الطفل أو سوء معاملته، يتعين على مدير المدرسة/ أو من ينوب عنه إبلاغ المنسق(ة) المُعيّن برفض البلاغ.
- ب. يتعين على المنسق(ة) المُعيّن حذف الصور فوراً من الجهاز المملوك للمدينة. لا يجوز عمل نسخ من هذه الصور أو الاحتفاظ بها.

خ. الإجراءات المتبعة عند رفض السجل المركزي للولاية (SCR) للبلاغ و/ أو قيامه بإحالة البلاغ إلى الشرطة

1. إذا رفض موظف في السجل المركزي للولاية (SCR) تلقّي البلاغ، يمكن للطرف المُبلّغ أن يطلب التحدث إلى مشرف في السجل المركزي للولاية (SCR) لمراجعة البلاغ. إذا لم يتم قبول البلاغ، يجب أن يحصل الطرف المُبلّغ على اسم مشغل السجل المركزي للولاية (SCR) و/ أو المشرف الذي كان على المكالمات الهاتفية، وإبلاغ المدير(ة)/ من ينوب عنه بحقيقة أن البلاغ قد تم تقديمه ولم يتم قبوله. يجب إعداد تقرير نظام الإبلاغ عن الحوادث عبر الإنترنت (OORS) لتوثيق هذه المعلومات.
2. في حالات معينة، سيقوم السجل المركزي للولاية (SCR) بإحالة الأمر إلى جهات إنفاذ القانون (LER) وإحالة بلاغ بشأن إساءة معاملة الأطفال أو سوء معاملتهم إلى شرطة نيويورك (NYPD) لإجراء التحقيق. يجب على مسؤولي المدرسة التعاون مع تحقيقات الشرطة ومكتب المدعي العام. إذا قام السجل المركزي للولاية (SCR) بإحالة الأمر إلى جهات إنفاذ القانون (LER)، فلن تكون هناك حاجة للمدرسة لتقديم تقرير إضافي إلى سلطات إنفاذ القانون.
3. عندما ترغب إدارة شرطة مدينة نيويورك (NYPD) في استجواب تلميذ(ة) بشأن إدعاءات بإيذائه ضد الوالدة(ة) أو ولي(ة) الأمر أو الوصي القانوني، يتعين على المدير السماح بإجراء الاستجواب، وعدم الاتصال بالوالد(ة) أو ولي(ة) الأمر أو الوصي القانوني. عندما ترغب الشرطة في استجواب تلميذ(ة) حول ادعاءات بإيذائه ضد شخص يتواجد في نفس منزل هذا الطفل بصفة مستمرة أو معتادة، يتعين على مدير المدرسة، بالتشاور مع شرطة نيويورك (NYPD)، أن يُحدد ما إذا كان يتعين إجراء الاستجواب دون الاتصال بالوالد(ة) التلميذ(ة). في أي من الحالتين، يتعين أن يتواجد المدير أو شخص يشعر الطفل بالارتياح معه خلال هذه المقابلة، ما لم يطلب الطفل غير ذلك.

الفئة:

التلاميذ

تاريخ الإصدار: 18 يونيو/ حزيران، 2026 الرقم:

A-750

الموضوع:

منع إيذاء الأطفال وإساءة معاملتهم

الصفحة:

12 من 27

4. يجوز الكشف عن السجلات المدرسية للطفل للشرطة أو للمدعي العام، وذلك وفقاً لاستثناء حالات الطوارئ المتعلقة بالصحة والسلامة المنصوص عليه في قانون الحقوق التعليمية والخصوصية للأسرة. إذا أبلغت الشرطة أو المدعي العام المدرسة بأنهم يحققون في ادعاء يتعلق بإساءة معاملة طفل أو سوء معاملته، فيجوز لمسؤولي المدرسة التواصل مع المستشار القانوني الميداني الأول للحصول على المشورة قبل تسليم أي سجلات للشرطة أو للمدعي العام، على ألا يتم تأخير تسليم تلك السجلات دون مبرر معقول.
5. يجب اتباع الإجراءات المنصوص عليها في [تعليمات المستشار رقم \(A-412\)](#) (الأمن في المدارس): (أ) عندما ترغب شرطة نيويورك في استجواب تلميذ(ة) بشأن مزاعم ارتكاب جريمة غير إساءة معاملة الأطفال أو سوء معاملتهم، و(ب) عندما تسعى شرطة نيويورك للحصول على السجلات المدرسية لطفل فيما يتعلق بجريمة غير إساءة معاملة الأطفال أو سوء معاملتهم.

III. إجراءات التعاون مع استجابات إدارة خدمات الأطفال (ACS) للبلغات المتعلقة بالاشتباه في إيذاء الأطفال أو سوء معاملتهم

أ. التحقيقات الأولية من طرف إدارة خدمات الأطفال (ACS)

1. تُجري إدارة خدمات الأطفال (ACS) تحقيقات أولية لحماية الطفل عندما يُحيل مكتب السجل المركزي للولاية (SCR) بلاغاً إلى أحد المكاتب المحلية التابعة لإدارة خدمات الأطفال (ACS) يتطلب استجابة تتضمن إجراء تحقيق. سيقوم اختصاصي(ة) حماية الطفل (موظف حماية الطفل) التابع لإدارة خدمات الأطفال (ACS) والمكلف بالقضية بإجراء مقابلة مع مُقدِّم البلاغ وأي شخص في المدرسة لديه معرفة مباشرة بالأساس الذي استند إليه البلاغ.
2. يلتزم جميع العاملين في المدرسة قانونياً بالتعاون مع التحقيقات المتعلقة بحماية الطفل في حالات الاشتباه في إساءة معاملة الأطفال أو سوء معاملتهم، وكذلك التعاون مع الأخصائي المكلف من مكتب خدمات حماية الأطفال (CPS)، سواء كانت تلك المزاعم قد أبلغ عنها من قِبل العاملين في المدرسة أم لا.
3. يجب على مسؤولي المدرسة اتباع الإجراءات التالية عندما يرغب موظف مكتب خدمات حماية الأطفال (CPS) في إجراء تقييم لحماية الطفل داخل حرم المدرسة بشأن حالات يُشتبه فيها بوقوع إساءة أو سوء معاملة للطفل:
 - أ. يجب إخطار المدير/ من ينوب عنه.
 - ب. عندما يحقق أحد موظفي مكتب خدمات حماية الطفل (CPS) في بلاغ، يجب التحقق من بيانات اعتماد موظف مكتب خدمات حماية الطفل (CPS) عن طريق طلب رؤية بطاقة هويته التي تحمل صورته. غير أنه لا يسمح لمسؤولي المدرسة بعمل نسخة مصورة عن بطاقة الهوية موظف مكتب خدمات حماية الأطفال (CPS). عندما يتواصل أحد موظفي مكتب خدمات حماية الأطفال (CPS) مع موظفي المدرسة عبر الهاتف، يجب على مسؤولي المدرسة التحقق من بيانات اعتماد المتصل عن طريق مطالبة الطرف المتصل بإرسال بريد إلكتروني من عنوان بريده الإلكتروني في إدارة خدمات الأطفال (ACS) أو فاكس على ورق يحمل ترويسة إدارة خدمات الأطفال (ACS).
 - ت. بمجرد التحقق من بيانات الاعتماد، يمكن تزويد عامل مكتب خدمات حماية الأطفال (CPS) بإمكانية الوصول وفقاً لاستثناء الطوارئ الخاص بالصحة والسلامة المنصوص عليه في قانون الحقوق التعليمية للعائلات وحماية الخصوصية لجميع سجلات التلاميذ المتعلقة بالطفل الذي ذكر اسمه في التقرير وأخوه/ أخته (إخوته) إذا كانوا يداومون بنفس المدرسة، بما في ذلك برامج التعليم الفردي (IEPs) والتقييمات حسب الاقتضاء. يمكن للمدارس الاتصال بمستشارها الميداني الأعلى للحصول على المشورة قبل توفير الوصول إلى هذه السجلات أو نسخها، ولكن يجب ألا يتم تأخير الإفصاح عن هذه السجلات بشكل غير معقول. يجب على المدرسة توفير

الفئة:

التلاميذ

تاريخ الإصدار: 18 يونيو/ حزيران، 2026 الرقم:

A-750

الموضوع:

منع إيذاء الأطفال وإساءة معاملتهم

الصفحة:

27 من 13

السجلات التي يطلبها عامل مكتب خدمات حماية الأطفال (CPS) (إلكترونياً) (أي عن طريق البريد الإلكتروني أو الفاكس) أو من خلال تقديم نسخ ورقية من هذه السجلات. ث. بمجرد التحقق من بيانات الاعتماد، يجب السماح للموظف المختص بحماية الطفل بإجراء مقابلات لجمع المعلومات المتعلقة بالتحقيق والتقييم الخاصين بحماية الطفل. إذا طلب عامل مكتب خدمات حماية الأطفال (CPS) أو الطفل، فقد يحضر أحد أعضاء طاقم المدرسة المعروف للطفل لمراقبة أي مقابلة مع الطفل. يلتزم موظفو المدرسة الحاضرين في مثل هذه المقابلة بالحفاظ على السرية ويمكن استدعاءهم للإدلاء بشهادتهم في المحكمة. ج. عندما يرغب عامل مكتب خدمات حماية الأطفال (CPS) في استجواب أحد التلاميذ بشأن ادعاء بشبهة إيذاء الطفل أو إساءة معاملته ضد والد(ة) التلميذ(ة)، يجب على المدرسة عدم الاتصال بوالد(ة) التلميذ(ة). في الحالات التي تتعلق فيها مزاعم الاشتباه في إيذاء الطفل أو سوء معاملته بشخص مسؤول قانونياً (PLR) غير الوالد(ة)، يتولى مدير المدرسة، التشاور مع إدارة خدمات الأطفال (ACS)، تحديد ما إذا كان ينبغي التواصل مع والد(ة) التلميذ(ة). ح. عند إجراء تحقيقاتهم، قد يطلب موظفو خدمات حماية الطفل (CPS) من الطفل خلع ملابسه الخارجية إذا رأوا وفقاً لتقديرهم المهني أن ذلك ضروري لتحديد طبيعة ومدى الإساءة أو سوء المعاملة. لا يجوز تحت أي ظرف من الظروف نزع ملابس الطفل الخارجية من قبل عامل مكتب خدمات حماية الأطفال (CPS) ما لم يكن هناك عامل آخر متواجد من مكتب خدمات حماية الأطفال (CPS) أو مسؤول المدرسة أو ممرضة المدرسة. إذا دعت الحاجة إلى خلع الملابس الداخلية للطفل لإجراء الفحص، فيجب نقل الطفل إلى المستشفى أو، وفقاً للإجراءات المنصوص عليها في القسم III.ب، إلى مركز مناصرة الأطفال لإجراء مثل هذا الفحص. خ. أثناء إجراء تحقيقاتهم، يجب السماح للعاملين في مكتب خدمات حماية الأطفال (CPS) بإجراء مقابلات وفحص، في حرم المدرسة، الأطفال الذين يخضعون لتقرير عن الإيذاء أو سوء معاملة مشتبه بها وإخوتهم، بغض النظر عما إذا كان الإخوة يداومون بنفس المدرسة، على النحو المبين أعلاه.

ب. تحويل التلاميذ إلى مراكز مناصرة الأطفال أو مراكز حماية الأطفال من أجل التحقيقات التي يُجريها الفريق المتعدد التخصصات أو إخراجهم من المدرسة من قبل خدمات أخرى لحماية الأطفال

بناءً على الظروف الفردية، قد يؤدي الردّ على ادعاء بوجود اشتباه في إساءة معاملة طفل أو سوء معاملته إلى إخراج التلميذ(ة) من المدرسة لاتخاذ إجراءات المتابعة المناسبة و/أو إجراء تقييم إضافي. قد يحدث ذلك عندما: (أ) يقوم أحد العاملين في مكتب إدارة خدمات الأطفال (ACS) أو شرطة مدينة نيويورك (NYPD) بإبعاد تلميذ(ة) لوضعه في الرعاية الوقائية؛ أو (ب) يتم نقل التلميذ(ة) إلى مركز الدفاع عن الأطفال (CAC) أو مركز حماية الطفل (CPC) لإجراء تحقيق الفريق المتعدد التخصصات (MDT) في بيئة ودّية للطفل. فيما يلي وصف للإجراءات التي يجب على المدارس اتباعها في هذه الحالات:

1. التلاميذ الموضوعون في الحجز الوقائي

في بعض الحالات، يستطيع موظفو إدارة خدمات الأطفال (ACS) // إدارة شرطة مدينة نيويورك (NYPD) إخراج تلميذ(ة) من المدرسة ووضعه تحت الحجز الوقائي بغرض حماية سلامة الطفل.

2. نقل التلاميذ إلى مركز لمناصرة الأطفال أو مركز لحماية الأطفال (CAC/CPC)

في الحالات التي تنطوي على ادعاءات الاعتداء الجسدي والاعتداء الجنسي و/أو سوء المعاملة الشديدة، قد يتم نقل التلميذ(ة) إلى مركز لمناصرة الأطفال أو مركز لحماية الأطفال (CAC/CPC) لإجراء تحقيق

من قبل الفريق المتعدد التخصصات (MDT) بواسطة أحد أعضاء الفريق. يتكون الفريق المتعدد التخصصات (MDT) من موظفين من إدارة خدمات الأطفال (ACS)، وإدارة شرطة مدينة نيويورك (NYPD)، ومكتب محامي المقاطعة، والاختصاصيين الاجتماعيين، وأطباء الأطفال المتخصصين بإساءة معاملة الأطفال، الذين يعملون معاً من أجل تحقيق الأهداف التالية:

- أ. ضمان تجميع أدلة بصورة آنية وفعالة ومنسقة؛
 - ب. تقليل الصدمات التي يتعرض لها الطفل أثناء عملية التحقيق من خلال تقليل الحاجة إلى المقابلات المتكررة وإجراء مقابلات مشتركة مع الأطفال الضحايا في بيئة صديقة للطفل، كلما أمكن ذلك؛
 - ت. توفير إمكانية الوصول إلى الفحوصات الطبية في الوقت المناسب والعلاج من قبل المتخصصين الطبيين المؤهلين لضحايا إيذاء الأطفال أو سوء معاملتهم كلما أمكن ذلك؛ و
 - ث. توفير إمكانية الوصول إلى التدخل في الأزمات ومناصرة الضحايا وخدمات الصحة العقلية للأطفال الضحايا ومقدمي الرعاية من غير المسيئين.
3. يجب أن يلتزم المدرء/ من ينوب عنهم بالإجراءات التالية عندما يسعى العاملون في خدمات حماية الأطفال (CPS) إلى أخذ تلميذ(ة) في الحجز الوقائي أو عندما يسعى عضو أو أكثر من الفريق المتعدد التخصصات (MDT) إلى اصطحاب التلميذ(ة) إلى مركز لمناصرة الأطفال أو مركز لحماية الأطفال (CAC/CPC):

- أ. يجب أن تسمح المدرسة للعاملين في خدمات حماية الأطفال (CPS) بوضع التلميذ(ة) في الحجز الوقائي عند تقديمهم لأمر محكمة أو الاستمارة (DCP-048) (بيان مكتوب من إدارة خدمات الأطفال (ACS) يشير إلى وجود ظروف طارئة تشكل تهديداً مباشراً لإلحاق الأذى بالطفل). يجب أن يتم التوقيع على استمارة (DCP-048) من قبل اختصاصي الحالة أو المشرف. إذا فشل عامل خدمات حماية الطفل (CPS) في تقديم أمر محكمة أو الاستمارة (DCP-048)، يجب أن يؤكد مدير المدرسة/ من ينوب عنه مع مشرف عامل خدمات حماية الطفل (CPS) أن إدارة خدمات الأطفال (ACS) قد قررت أنه يجب وضع التلميذ(ة) في الحجز الوقائي. ينبغي على المدير(ة) أو من ينوب عنه التواصل مع المستشار القانوني الميداني الأعلى للحصول على الدعم في هذه العملية.
- ب. يجب أن تسمح المدرسة لعضو من الفريق المتعدد التخصصات بأخذ تلميذ(ة) إلى مركز لمناصرة الأطفال أو مركز لحماية الأطفال (CAC/CPC) عند تقديمه لاستمارة تسليم الطفل من الفريق المتعدد التخصصات (MDT) لمركز مناصرة الأطفال أو مركز حماية الأطفال (CAC/CPC). يجب أن يتم التوقيع على نموذج التسليم من قبل عضو الفريق المتعدد التخصصات (MDT) المناسب. استمارة التسليم متوفرة في [الموقع الإلكتروني للإبلاغ عن إساءة معاملة الأطفال التابع لمنظومة المدارس العامة لمدينة نيويورك \(NYCPS\)](#). يجب على المدرسة التحقق من أوراق اعتماد موظف خدمات حماية الطفل (CPS) أو عضو الفريق المتعدد التخصصات (MDT) عن طريق طلب رؤية بطاقة هويته التي تحمل صورته. غير أنه لا يُسمح لأي مسؤول بالمدرسة بعمل نسخ مصورة من بطاقة الهوية لموظف خدمات حماية الأطفال (CPS) أو الفريق المتعدد التخصصات (MDT).
- ت. يجب على المدرسة إخطار مدير خدمات التلاميذ في مكتب المدير المراقب فوراً في حال إخراج التلميذ(ة) ووضعه تحت الحماية الوقائية أو نقله إلى مركز مناصرة الأطفال (CAC) أو مركز حماية الطفل (CPC). يجب على مدير خدمات التلاميذ الاحتفاظ بسجل لجميع حالات الاستبعاد هذه.
- ث. يجب أن تحتفظ المدرسة بنسخة من أمر المحكمة، أو استمارة (DCP-048)، أو استمارة التسليم من الفريق متعدد التخصصات (MDT) إلى مركز مناصرة الأطفال (CAC) أو مركز

الفئة:

التلاميذ

تاريخ الإصدار: 18 يونيو/ حزيران، 2026 الرقم:

A-750

الموضوع:

منع إيذاء الأطفال وإساءة معاملتهم

الصفحة:

27 من 15

- حماية الطفل (CPC) في مكان آمن في المدرسة.
- ج. عندما يُؤخذ الطفل لإجراء مقابلة في مركز لمانصرة الأطفال أو مركز لحماية الأطفال (CAC/CPC)، يمكن لعضو من طاقم المدرسة أن يصطحب الطفل وعضو الفريق المتعدد التخصصات (MDT) إلى الوجهة المقصودة إذا بدا أن الطفل لا يشعر بالارتياح للذهاب مع عضو الفريق المتعدد التخصصات (MDT) أو إذا عند طلب الطفل أو عضو الفريق المتعدد التخصصات (MDT) ذلك. غير أنه لا يُسمح لأي مسؤول مدرسي لا بالتواجد في القاعة التي يتم فيها إجراء المقابلة الفعلية خلال التحقيق ولا بمراقبة المقابلة.
- ح. في الحالات التي ينقل فيها عضو الفريق المتعدد التخصصات (MDT) تلميذاً إلى مركز لمانصرة الأطفال أو مركز لحماية الأطفال (CAC/CPC)، فإن عضو الفريق المتعدد التخصصات (MDT) سوف يخطر الوالدة(ة)، ويزود الوالدة(ة) بمعلومات الاتصال. في حالة اتصال الوالدة(ة) بالمدرسة، يجب على المدرسة أن تُخطر الوالدة(ة) بأنه تم أخذ التلميذ(ة) إلى مركز لمانصرة الأطفال أو مركز لحماية الأطفال ويجب أن تُعطيه معلومات الاتصال المطلوبة.
- خ. موظفو منظومة المدارس العامة بمدينة نيويورك (NYCPS) ليسوا مسؤولين عن نقل التلميذ(ة) لمزيد من التقييم. يجب أن يكون أعضاء الفريق المتعدد التخصصات (MDT) مسؤولين عن نقل الطفل أو الأطفال إلى مركز لمانصرة الأطفال أو مركز لحماية الأطفال (CAC/CPC) وعن إرجاعهم إلى مدرستهم أو منزلهم أو أي مكان آخر مناسب.
- د. يجب على المدارس تسجيل جميع عمليات نقل التلاميذ ووضعهم تحت الحماية الوقائية و/أو نقلهم إلى مركز لمانصرة الأطفال (CAC) أو مركز حماية الطفل (CPC) لإجراء تحقيقات الفريق متعدد التخصصات (MDT) في نظام الإبلاغ عن الحوادث عبر الإنترنت (OORS).
- ت. حالات الاستجابة التفاضلية (التقييم، والاستجابة، والمشاركة، والدعم التعاونيين (CARES))
- بعد إتمام مراجعة أولية استجابةً للإبلاغ، يمكن لإدارة خدمات الأطفال (ACS)، بموافقة الأسرة، تحويل الحالة إلى مسار الاستجابة المتميزة بدلاً من التحقيق. برنامج التقييم، والاستجابة، والمشاركة، والدعم التعاونيين (CARES) هو استجابة بديلة في مجال حماية الطفل للتعامل مع البلاغات المقدمة إلى السجل المركزي للولاية (SCR) وهو برنامج مُعتمد وخاضع لقوانين الولاية. استجابةً للبلاغات التي لا تنطوي على خطر فوري أو وشيك يهدد الطفل ولا تتضمن مزاعم بوقوع إساءة خطيرة للطفل، يتعاون برنامج (CARES) مع الأسر لتقييم سلامة الطفل واحتياجات الأسرة، وتشجيع الأسر على ابتكار حلولها الخاصة للتحديات التي تواجهها، وتحديد الموارد الداعمة للمساعدة في رعاية الأطفال وحمايتهم. لا يتطلب مسار برنامج (CARES) إجراء تحقيق أو التوصل إلى استنتاج يفيد بأن أحد الوالدين أو أي شخص آخر يتحمل مسؤولية قانونية (PLR) قد أساء معاملة طفل أو أهمله.
1. بالنسبة للبلاغات المُحالَة إلى برنامج (CARES)، ستقوم إدارة خدمات الأطفال (ACS) بتقييم مدى سلامة الطفل في منزله في غضون سبعة أيام. إذا كان هناك قلق بشأن سلامة الطفل أثناء هذا التقييم أو في أي مرحلة من مراحل استجابة برنامج (CARES)، فيمكن تحويل مسار الحالة لتصبح تحقيقاً في مجال حماية الطفل.
 2. في حالة ما إذا كانت القضية في مسار التقييم، والاستجابة، والمشاركة، والدعم المُشترك (CARES)، يمكن لموظفي المدرسة فقط مشاركة السجلات التعليمية مع إدارة خدمات الأطفال (ACS) و/أو السماح لإدارة خدمات الأطفال (ACS) بالوصول إلى الطفل بعد الحصول على موافقة الوالدة(ة).

الفئة:

التلاميذ

تاريخ الإصدار: 18 يونيو/ حزيران، 2026 الرقم:

A-750

الموضوع:

منع إيذاء الأطفال وإساءة معاملتهم

الصفحة:

27 من 16

IV. سياسات وإجراءات الإبلاغ عن المخاوف المتعلقة بالتلاميذ المشمولين بخدمات رعاية الطفل (بروتوكول الاستجابة المتدرجة)

أ. بروتوكول الاستجابة المتدرجة

يُعد بروتوكول الاستجابة المتدرجة جهداً منسقاً لمراقبة سلامة التلاميذ المشمولين في أنظمة رعاية الطفل. إنها ليست طريقة لمعالجة ضعف الحضور. للاطلاع على استراتيجيات إشراك التلاميذ الذين يتغيّبون بشكل مزمن أو المعرضين لخطر التغيب المزمن، انظروا <https://schools.nyc.gov/school-life/school-environment/attendance>.

لأغراض هذه التعليمات، يُشار إلى تلاميذ منظومة المدارس العامة لمدينة نيويورك (NYCPS) (i) الموجودين في نظام الرعاية البديلة، و(ii) الخاضعين لإشراف بموجب أمر قضائي، و(iii) المذكورين في تقرير صادر عن مكتب السجل المركزي للولاية (SCR) يخضعون حالياً للتحقيق من قبل إدارة خدمات الأطفال (ACS) أو ثبتت صحته بعد التحقيق من قبل الإدارة المذكورة خلال العام الدراسي الحالي أو السابق، بمصطلح "التلاميذ المرتبطين بنظام رفاهية الطفل". يُصنّف التلاميذ المرتبطون بنظام رعاية الطفل ضمن ثلاث فئات، وذلك على النحو المبين أدناه في القسم IV.ب. قد يشير غياب تلميذ(ة) -مشمول في نظام رعاية الطفل- دون مبرر كافٍ إلى تعرض سلامته للخطر، أو إلى حاجة الأسرة إلى الدعم لمواجهة تحديات تعيق إيصال الطفل إلى المدرسة.

1. يجب على المدارس أن تراقب عن كثب حضور التلاميذ الذين يشاركون في برنامج رفاهية الطفل. بالإضافة إلى تنفيذ المتطلبات المتعلقة بالحضور المنصوص عليها في [تعليمات المستشار رقم \(A-210\)](#)، عند مراجعة حضور تلاميذهم المشاركين في برنامج رفاهية الطفل، يجب على المدارس اتخاذ إجراءات المتابعة فيما يتعلق بالتواصل مع أولياء الأمور، وتصعيد الشواغل إلى إدارة خدمات الأطفال (ACS)، ونظام الإبلاغ عن الأحداث عبر الإنترنت (OORS) التي تتطلبها هذه التعليمات.
2. "الغياب المبرر بشكل كافٍ"، حيث يستخدم هذا المصطلح في هذه التعليمات، هو تفسير للغياب الذي يقرر المدير أنه مرضٍ بالتشاور مع الموظف الذي يقوم بالتواصل، حيث أنه: (أ) لا يتسبب في قيام مدير المدرسة/ من ينوب عنه بالتساؤل عن أسباب الغياب؛ (ب) لا يثير شواغل بشأن سلامة الطفل. لا يُشترط أن يُعد الغياب المُبرّر غياباً "مقبول العذر" وفقاً لسياسات الحضور المتبعة في المدرسة.

ب. تحديد التلاميذ من خلال المشاركة في برامج رفاهية الطفل

يجب أن تتخذ المدارس الخطوات التالية لتحديد التلاميذ الذين ينطبق عليهم "بروتوكول الاستجابة المتدرجة".

1. ستقوم إدارة المدارس العامة لمدينة نيويورك (NYCPS) شهرياً، بالاستناد إلى مطابقة البيانات المتاحة بينها وبين إدارة خدمات الأطفال (ACS)، بإعداد وتخزين قائمة آمنة بأسماء التلاميذ الذين تشير بيانات نظام (OASIS) إلى وجود سجلات تتعلق بهم لدى هيئات رعاية الطفل. يتولى مدير خدمات التلاميذ في مكتب المدير المراقب مسؤولية ضمان استلام المدارس ومراجعتها لقوائم التلاميذ الذين لديهم ملفات مرتبطة برعاية الطفل. يجب على المدارس تحديث هذه القوائم عندما يكون لديها معلومات إضافية.
- أ. عند دخول التلاميذ إلى نظام الرعاية البديلة أو خروجهم منه، سترسل الوكالة خطاب إشعار إلى المدرسة. يجب إدخال هذه المعلومات فوراً في نظام (OASIS)، كما ستستخدم كقائمة مُحدّثة للتلاميذ الخاضعين لنظام الرعاية البديلة.

2. يقع التلاميذ الذين يشاركون في برامج رفاهية الطفل لأغراض هذه التعليمات في المستوى الأول أو الثاني أو الثالث، على النحو المحدد أدناه.

أ. المستوى الأول (Tier I)

الفئة:

التلاميذ

تاريخ الإصدار: 18 يونيو/ حزيران، 2026 الرقم:

A-750

الموضوع:

منع إيذاء الأطفال وإساءة معاملتهم

الصفحة:

27 من 17

يشمل المستوى الأول التلاميذ الذين تتوفر لديهم جميع الشروط التالية:

- i. أن يكون الطفل في المدرسة الابتدائية أو المتوسطة (من صف ما قبل الروضة حتى الصف 8)؛ و
- ii. تم تسمية الطفل في تقرير السجل المركزي للولاية (SCR) الذي يخضع حالياً لتحقيق إدارة خدمات الأطفال (ACS)، أو تخضع عائلة الطفل للإشراف بأمر من المحكمة.

ب. المستوى الثاني (Tier II)

يشمل المستوى الثاني التلاميذ الذين تتوفر لديهم جميع الشروط التالية:

- i. أن يكون الطفل في المدرسة الابتدائية أو المتوسطة (من صف ما قبل الروضة حتى الصف 8)؛ و
 - ii. تم تسمية الطفل في تقرير السجل المركزي للولاية (SCR) الذي تم إثباته بعد التحقيق من قبل إدارة خدمات الأطفال (ACS) في العام الدراسي الحالي أو السابق.
- ت. المستوى الثالث (Tier III)

يشمل المستوى الثالث التلاميذ الذين تتوفر لديهم جميع الشروط التالية:

- i. أن يكون الطفل في المدرسة الابتدائية أو المتوسطة (من صف ما قبل الروضة حتى الصف 8)؛ و
- ii. الطفل حالياً في رعاية التبني (بما في ذلك الخروج من المحاكمة).

ت. المراجعة والتقييم

يجب على المدارس اتخاذ الخطوات التالية لمتابعة حضور التلاميذ الذين تشملهم إجراءات رعاية الطفل، وذلك لضمان تلبية احتياجات الأسر والتلاميذ:

1. يتعين على مدير المدرسة/ أو من ينوب عنه تكليف أحد أعضاء طاقم المدرسة بمتابعة احتياجات التلاميذ المعنيين بقضايا رعاية الطفل، وذلك من خلال التحقق اليومي من الحضور، وإجراء مكالمات مخصصة بشأن الغياب اليومي، وبناء علاقة معرفة بالتلميذ(ة) وسجله الأكاديمي. يتعين على هذا الشخص أيضاً الاستفسار بانتظام من معلمي الفصول ومكتب الصحة المدرسية، وتحديث سجلات هؤلاء التلاميذ في نظام (ILOG) أو أي نظام يحل محله (يُشار إليها مجتمعة بـ "ILOG") بالمعلومات ذات الصلة حول أي مشكلات قد تطرأ.
2. يتعين على مدير المدرسة/ أو من ينوب عنه ضمان أن موظفي المدرسة المسؤولين عن مراقبة حضور هؤلاء التلاميذ ومتابعة حالات الغياب مع أسرهم: (أ) لديهم صلاحية الوصول إلى قائمة المدرسة بأسماء التلاميذ المشمولين في قضايا رعاية الطفل، و(ب) على دراية بالمؤشرات ذات الصلة ويستخدمونها في نظام البيانات الآلية للمدارس (ATS)، أو نظام (OASIS) أو أي نظام معلومات يحل محلها، وذلك لتحديد التلاميذ -من مرحلة ما قبل الروضة وحتى الصف الثامن- المشمولين في قضايا رعاية الطفل، و(ت) على دراية بالإجراءات الواردة في هذه التعليمات.
3. يجب على المدير/ من ينوب عنه التأكد من أن الشخص المعين من المدرسة و/ أو منسق الحضور و/ أو موظفي المدرسة المسؤولين عن مراقبة حضور هؤلاء التلاميذ لديهم إمكانية الوصول إلى المعلومات التي تعكس حالة حضورهم اليومية.
4. في كل يوم يغيب فيه تلميذ(ة) تشملهم إجراءات رعاية الطفل، يتعين على الموظف المدرسي المكلف بذلك

الفئة:

التلاميذ

تاريخ الإصدار: 18 يونيو/ حزيران، 2026 الرقم:

A-750

الموضوع:

منع إيذاء الأطفال وإساءة معاملتهم

الصفحة:

27 من 18

التواصل معه في اليوم نفسه، وإبلاغ مدير المدرسة / أو من ينوب عنه بنتائج هذا التواصل، بما في ذلك الحالات التي تعذر فيها الاتصال بالوالدة(ة) إذا تم الاتصال بالوالدة(ة) وقدمت الوالدة(ة) السبب، فيجب على المدير/ من ينوب عنه القيام بالتشاور مع موظف المدرسة المعين لتحديد ما إذا كان السبب المقدم من الوالدة(ة) مناسباً كما هو محدد في القسم 2.أ. IV أعلاه.

5. يجب على الموظف المدرسي المكلف تسجيل ما يلي في نظام (ILOG) عن كل يوم غياب: (أ) في حال التمكن من التواصل مع الوالدة(ة): السبب الذي قدمته الوالدة(ة) للغياب وقرار مدير المدرسة بشأن مدى كفاية هذا التبرير؛ أو (ب) في حال تعذر التواصل مع الوالدة(ة): محاولات التواصل التي أجريت وعدم التمكن من إتمام الاتصال. يجب تصعيد حالات الغياب إلى إدارة خدمات الأطفال (ACS) في ظل الظروف الموضحة أدناه في القسم IV. ث.

6. على أساس أسبوعي، يجب على المدير/ من ينوب عنه تتبع معدل الحضور للعام الدراسي حتى تاريخه وإجمالي أيام الغياب والتأخير للتلاميذ الذين يشاركون في برنامج رفاهية الطفل، إما في اجتماع فريق الحضور المدرسي العادي أو اجتماع مجلس مدير المدرسة أو أي هيكل آخر تحدده المدرسة لمراجعة تقارير الحضور الأسبوعية للعام الدراسي حتى تاريخه.

ث. تصعيد إجباري للشواغل إلى إدارة خدمات الأطفال (ACS) أو الوكالة الشريكة لإدارة خدمات الأطفال (ACS).

1. في اليوم الأول لغياب تلميذ(ة) في المستوى الأول (Tier I)، إذا حدث أن قام منسق شؤون الحضور، أو من ينوب عن مدير(ة) المدرسة بالتواصل و: (أ) تعذر عليه التواصل مع الوالدة(ة)؛ أو (ب) تواصل مع الوالدة(ة) ولكن الأخير قدم تفسيراً غير كافٍ للغياب يثير قلقاً فورياً بشأن سلامة التلميذ(ة)، وذلك وفقاً لتقدير مدير المدرسة بالتشاور مع الموظف القائم بالتواصل؛ أو (ت) تواصل مع الوالدة(ة) ولم يقدم الأخير أي سبب لتبرير الغياب (على سبيل المثال: قيام الوالدة(ة) بإنهاء المكالمات أو رفضه الإجابة عن سؤال المدرسة)؛ فيتعين على منسق شؤون الحضور أو من ينوب عن مدير(ة) المدرسة القيام بما يلي: أ. الاتصال فوراً بالفريق المحدد في إدارة خدمات الأطفال (ACS) أو وكالة شريكة لإدارة خدمات الأطفال (ACS) للإبلاغ عن غياب التلميذ(ة) ونتائج التواصل؛ و ب. تسجيل اتصالات المدرسة مع إدارة خدمات الأطفال (ACS) في نظام (ILOG).

2. للتلاميذ في المستوى الثاني (Tier II) والمستوى الثالث (Tier III)، في اليوم الثالث على التوالي من الغياب الذي لا يمكن الوصول إلى الوالدة(ة) فيه و/ أو لم يتم تقديم تفسير أو تفسير مناسب للغياب، على النحو الذي يحدده المدير، بالتشاور مع الموظف الذي يقوم بالتواصل، يجب على موظف المدرسة المعين:

أ. الاتصال فوراً بوحدة التعليم التابعة لإدارة خدمات الأطفال (ACS) على الرقم 212-453-9918 أو عبر البريد الإلكتروني Education.unit@acs.nyc.gov أو بوكالة رعاية الأطفال البديلة المناسبة، حسب الاقتضاء، للإبلاغ عن غياب التلميذ(ة) ونتائج التواصل معه؛ و

ب. تسجيل اتصالات المدرسة مع المكتب الشريك المعني من إدارة خدمات الأطفال (ACS) في نظام (ILOG).

3. ينبغي أيضاً على الموظف المدرسي المعين التواصل مع مكتب الرعاية البديلة التابع لمنظومة المدارس العامة بمدينة نيويورك (NYCPS) للحصول على الدعم.

ج. تصعيد الشواغل إلى السجل المركزي للولاية (SCR)

إذا توفر لدى أحد الموظفين، في أي وقت، سبب معقول للاشتباه في أن الطفل، الذي تشمل إجراءات رعاية الطفل، قد تعرض للإيذاء أو سوء معاملة، فيجب على الموظف: (أ) إبلاغ الشكوك فوراً إلى السجل المركزي للولاية (SCR) وفقاً للقسم II. ث؛ و (ب) التأكد من أنه يتم الاتصال على الفور بمكتب إدارة خدمات الأطفال

الفئة:

التلاميذ

تاريخ الإصدار: 18 يونيو/ حزيران، 2026 الرقم:

A-750

الموضوع:

منع إيذاء الأطفال وإساءة معاملتهم

الصفحة:

27 من 19

(ACS) أو وكالة تقديم الرعاية بالتبني، حسب الاقتضاء. إذا كان لدى الموظف في أي وقت سبب للاعتقاد بوجود تهديد وشيك بخطر على صحة الطفل أو سلامته، أو إذا احتاج الطفل إلى عناية طبية فورية، فيجب على الموظف الاتصال برقم 911.

انخفاض معدل الحضور وحده، دون وجود شكوك معقولة أخرى بشأن تعرض الطفل للإيذاء أو سوء المعاملة، لا يبرر الاتصال بمكتب السجل المركزي للولاية (SCR). ينبغي معالجة قضايا الحضور هذه من خلال التواصل مع فريق إدارة خدمات الأطفال (ACS) المعني و/أو الجهة المقيدة للخدمة.

V. مسائل قانونية تخص الأطراف التي تقوم بالإبلاغ

أ. الحصانة من المسؤولية

أي موظف بالمدرسة يشارك بحسن نية في إعداد تقرير أو التقاط صور أو إزالة طفل أو الاحتفاظ به أو الكشف عن معلومات خدمات حماية الطفل وفقاً للأحكام الأخرى لقانون الخدمات الاجتماعية، وهذه التعليمات، سيكون له حصانة من أي مسؤولية، مدنية أو جنائية، والتي قد تنتج بخلاف ذلك بسبب مثل هذه الإجراءات. يُفترض حسن نية المبلغين، شريطة أن يتصرف هؤلاء الأشخاص أثناء أداء واجباتهم، ضمن نطاق عملهم، وألا ينخرطوا في سوء سلوك متعمد أو إهمال جسيم في إعداد التقرير، أو عند التقاط الصور، أو إبعاد الطفل أو الاحتفاظ به أو الكشف عن معلومات خدمة حماية الطفل وفقاً لأحكام قانون الخدمات الاجتماعية. إن تقديم تقرير كاذب عن علم يعرض المبلغ للمسؤولية الجنائية والمدنية.

ب. المسؤوليات والعقوبات المترتبة عن عدم الإبلاغ

قد يؤدي الإخفاق المتعمد و/أو عن سابق علم في الإبلاغ عن إيذاء الأطفال أو إساءة معاملتهم إلى اتخاذ إجراءات جنائية أو مسؤولية مدنية إذا كان لدى الموظف سبب معقول للاشتباه بإيذاء الأطفال أو إساءة معاملتهم. كما قد ينتج عنه أيضاً اتخاذ إجراء تأديبي ضد الموظف من قبل منظومة المدارس العامة لمدينة نيويورك (NYCPS).

ت. حظر اتخاذ إجراءات انتقامية

لا يجوز للمدرسة و/أو مسؤولي منظومة المدارس العامة لمدينة نيويورك (NYCPS) الآخرين اتخاذ أي إجراء انتقامي ضد الموظف فيما يتعلق بالإجراءات المتخذة للامتثال لهذه التعليمات.

ث. إرسال أوامر الاستدعاء للشهادة إلى طاقم العاملين بالمدرسة

يتعين على موظفي المدرسة الانصياع لجميع أوامر الاستدعاء للشهادة الصادرة بصفة قانونية. في حال تلقى أحد الموظفين أمراً قضائياً بالتمثل أمام المحكمة أو تقديم مستندات تتعلق بقضية إساءة معاملة طفل أو سوء معاملته، يتعين عليه التواصل فوراً مع مدير خدمات التلاميذ في مكتب المدير المراقب. بالإضافة إلى ذلك، فيما يتعلق بذكرات الاستدعاء للتمثل، يُرجى التواصل مع المستشار الميداني الأعلى. للحصول على أوامر استدعاء للسجلات، تواصلوا بالبريد الإلكتروني DOESubpoenas@schools.nyc.gov.

إذا كان أمر الاستدعاء صادر من وكالة حكومية، يتعين على الموظف الاتصال بالمحامي المذكور في أمر الاستدعاء، وأن يطلب منه وضع اسمه على لائحة التنبيه الهاتفي لموعد التمثال المنتظر أمام المحكمة. يُنصح التنبيه الهاتفي للموظف البقاء في المدرسة لحين حلول موعد تمثوله أمام المحكمة. يُوصى أن يتحدث الموظف مع المحامي الحكومي قبل تمثوله أمام المحكمة حول ما هو متوقع منه في جلسة الاستماع بالمحكمة. يجوز للموظف أيضاً أن يطلب من المحامي ترتيب انتظاره في المحكمة داخل غرفة خاصة منفصلة قبل الإدلاء بشهادته.

الفئة:

التلاميذ

تاريخ الإصدار: 18 يونيو/ حزيران، 2026 الرقم:

A-750

الموضوع:

منع إيذاء الأطفال وإساءة معاملتهم

الصفحة:

20 من 27

ج. استحقاق الموظف لطلب التمثيل القانوني

يحق للموظف طلب قيام إدارة القانون في مدينة نيويورك بالدفاع عنه في أي دعوى مدنية تُرفع ضده فيما يتعلق بالإجراءات المتخذة امتثالاً لهذه التعليمات.

يكون الموظف مؤهلاً عموماً للحصول على التمثيل القانوني والتعويض عن المسؤولية، شريطة أن يكون قد تصرف خلال الفترة المعنية في إطار وظيفته العامة وأثناء أداء مهامه، ودون مخالفة أي قاعدة أو لائحة من تعليمات منظومة المدارس العامة لمدينة نيويورك (NYCPS). سيتم توفير التمثيل القانوني والتعويض للأشخاص الذين يقومون بالإبلاغ بحسن نية، والذين يتعرضون للمقاضاة بسبب إبلاغهم عن حالة مشتبه بها لإساءة معاملة الأطفال أو سوء معاملتهم.

ملاحظة: يمكن للأطراف المبلغين الذين لديهم أسئلة أو شواغل بشأن أي تقرير الاتصال بمكتب السلامة التابع لإدارة خدمات الأطفال (ACS) على الرقم 718-543-7233.

VI. مسؤوليات فرق الوقاية من إساءة معاملة الأطفال وسوء معاملتهم والتدخل بشأنها

أ. فرق منع إيذاء الأطفال وسوء المعاملة والتدخل

1. يجب على كل مدير مدرسة إنشاء فريق لمنع إيذاء الأطفال وسوء المعاملة والتدخل. يتعين على الفريق أن يتضمن بالإضافة إلى مدير المدرسة أو من ينوب عنه على سبيل المثال لا الحصر: مسؤول إداري؛ والموجه الإرشادي؛ وممثل للرابطة المتحدة للمعلمين (UFT)؛ وممثل للآباء؛ وممثل أو ممثلين آخرين من قسم خدمات التلاميذ؛ وممثل لفريق القيادة المدرسي.
2. يتعين على كل مدير مدرسة تحديد عضو من فريق المدرسة المعني بالوقاية من إساءة معاملة الأطفال وسوء المعاملة والتدخل بشأنهما، ليعمل كحلقة وصل مع مدير خدمات التلاميذ في مكتب المدير المراقب (ويُشار إليه بالمنسق(ة) المُعين). يتولى المنسق المعين المساعدة في تيسير التواصل وتبادل المعلومات بين المدرسة وإدارة خدمات الأطفال (ACS) ووكالات الرعاية البديلة، كما يعمل كجهة اتصال رئيسية بشأن المسائل المتعلقة بإساءة معاملة الأطفال، بما في ذلك الاتجار بالبشر والاستغلال.
3. يتعين على فريق المدرسة لمنع إيذاء الأطفال وسوء المعاملة والتدخل القيام بما يلي:
 - أ. وضع وتنفيذ وتحديث خطة منع إيذاء الأطفال وسوء المعاملة والتدخل على أساس سنوي، والتي تعد جزءاً من "خطة المدرسة الموحدة لتطوير الشباب والمدرسة" والتي يجب تقديمها بحلول 31 أكتوبر/ تشرين الأول من كل عام دراسي. يجب أن تتضمن خطة منع إيذاء الأطفال وسوء المعاملة والتدخل تدريباً للموظفين وبرامج تعليمية للآباء والتلاميذ حول منع إيذاء الأطفال وسوء معاملتهم. (انظروا القسم VII للحصول على معلومات إضافية حول التدريب والتعليم الوالدة) والتلميذ(ة)).

ب. تقديم التدريب والموارد والتوجيه بشأن الوقاية من إساءة معاملة الأطفال وسوء معاملتهم والتدخل

في حالاتها لموظفي المدارس، وذلك بالتعاون مع مدير خدمات التلاميذ في مكتب المدير المراقب. قد تستخدم الفرق، وفقاً لتقدير المدير، مؤتمرات أعضاء هيئة التدريس ووقت الإعداد، بما يتفق مع المتطلبات التعاقدية، لإعداد مثل هذه الموارد والإرشادات ولتوفير مثل هذا التدريب.

ت. الاستعانة بوكالات الخدمة الاجتماعية المحلية لتقديم خدمات وتدريب للموظفين، والتلاميذ، والآباء، حول منع إيذاء الأطفال وسوء المعاملة والتدخل. إن وحدة التعليم في إدارة خدمات

الأطفال (ACS) متواجدة لتنسيق مشاركة موظفي إدارة خدمات الأطفال (ACS) في التدريب الذي يتم تقديمه في المدارس. يمكن إرسال طلبات التدريب إلى عنوان البريد الإلكتروني

education.unit@acs.nyc.gov أو عبر الهاتف على الرقم 212-453-9918.

الفئة:

التلاميذ

تاريخ الإصدار: 18 يونيو/ حزيران، 2026 الرقم:

A-750

الموضوع:

منع إيذاء الأطفال وإساءة معاملتهم

الصفحة:

21 من 27

ب. مكاتب المدراء المراقبين

1. يتعين على المدير المراقب تحديد شخص، عادةً ما يكون مدير خدمات التلاميذ أو من يخلفه في المنصب، ليتولى مسؤولية دعم المدارس في التعامل مع حالات إساءة معاملة الأطفال وسوء معاملتهم. تحديداً، يتولى الشخص المُعين مسؤولية:

أ. مراجعة وتقييم واعتماد خطة كل مدرسة للوقاية من إساءة معاملة الأطفال وسوء معاملتهم والتدخل بشأنها؛

ب. العمل كحلقة وصل مع المنسق العام لمنظومة المدارس العامة بمدينة نيويورك (NYCPS) المعني بالوقاية من إساءة معاملة الأطفال وإهمالهم، والسجل المركزي للولاية (SCR)، وإدارة خدمات الأطفال (ACS)، وغيرهم من مقدمي الخدمات؛

ت. بناء علاقة عمل مع إدارة خدمات الأطفال (ACS) والوكالات المجتمعية ومقدمي الخدمات الآخرين، وذلك لتحسين التواصل والخدمات المقدمة لموظفي المدرسة والآباء والتلاميذ؛

ث. استلام التقارير الخطية من المدراء بشأن جميع الحالات التي تم الإبلاغ عنها إلى السجل المركزي للولاية (SCR)، والحفاظ على تواصل وثيق مع إدارة خدمات الأطفال؛ و
ج. تقديم الدعم والتدريب المستمرين بشأن سياسات الوقاية من إساءة معاملة الأطفال وسوء معاملتهم والتعامل مع هذه الحالات، وذلك لمديري المدارس، والمنسقين المعيّنين، وفرق الوقاية والتدخل الخاصة بحالات إساءة معاملة الأطفال وسوء معاملتهم في المدارس، وفقاً لما هو منصوص عليه في القسم VII.

2. يتولى الشخص المُكلف أيضاً مسؤولية ضمان تلقي المدارس لقوائم التلاميذ الذين لديهم ملفات لدى هيئات رعاية الطفل، ومراجعة هذه القوائم، واتخاذ الإجراءات المناسبة وفقاً للقسم (IV.ت).

VII. برامج تدريب الموظفين وتنقيف الآباء والتلاميذ

أ. تدريب الموظفين

1. على أساس سنوي، يجب أن يتلقى جميع مسؤولي الاتصال المعيّنين تدريب الاتصال المخصص، والذي يتناول تحديد والإبلاغ عن حالات إيذاء الأطفال المشتبه بها وسوء المعاملة وبروتوكولات الإبلاغ الخاصة بمنظومة المدارس العامة بمدينة نيويورك (NYCPS).

2. يجب تزويد جميع موظفي المدرسة بالتدريب الذي سيمكنهم من القيام بالإبلاغ والمسؤوليات الأخرى المنصوص عليها في هذه التعليمات. يجب عقد هذا التدريب بحلول 31 أكتوبر/ تشرين الأول من كل عام، ويجب أن يتضمن:

أ. علامات إيذاء الأطفال وسوء معاملتهم؛

ب. متطلبات هذه التعليمات، بما في ذلك متى يجب تقديم بلاغ عن إيذاء الأطفال أو سوء معاملتهم، وكيفية تقديم البلاغ وكيفية التعاون مع تحقيقات إدارة خدمات الأطفال (ACS)؛

ت. أساليب إدارة التلاميذ والآباء والتعامل معهم قبل وأثناء وبعد الإبلاغ عن حوادث إساءة معاملة الأطفال أو سوء معاملتهم؛

ث. الجوانب والآثار القانونية المتعلقة بالإبلاغ عن إيذاء الأطفال وسوء معاملتهم، بما في ذلك على سبيل المثال لا الحصر متطلبات السرية وعواقب عدم تقديم بلاغ؛ و

ج. الموارد المتاحة للأسر.

3. يجب تزويد مسؤولي الاتصال المعيّنين وممرضي المدارس بالتدريب على تصوير العلامات المرئية للإصابة فيما يتعلق بتقارير الاشتباه في إيذاء الأطفال أو سوء معاملتهم. إذا لم يقع المبنى ضمن اختصاص ممرضة المدرسة، فيجب تزويد الموظف البديل الذي حدده المدير لالتقاط الصور، وأي موظفين إضافيين مخصصين لهذا الغرض على النحو المنصوص عليه في القسم II.ج.1. بمثل هذا التدريب.

الفئة:

التلاميذ

تاريخ الإصدار: 18 يونيو/ حزيران، 2026 الرقم:

A-750

الموضوع:

منع إيذاء الأطفال وإساءة معاملتهم

الصفحة:

27 من 22

ب. مشاركة الآباء

1. يجب على جميع المدارس تطوير وتزويد الآباء ببرامج تعليمية حول إيذاء الأطفال وإساءة معاملتهم. يجب أن تتناول هذه البرامج القانون المتعلق بإيذاء الأطفال وإساءة معاملتهم، بما في ذلك دور المدرسة في منع إيذاء الأطفال وإساءة معاملتهم والتدخل والتزام المدرسة بالإبلاغ عن الحالات المشتبه فيها من الإيذاء أو سوء المعاملة. قد تشمل البرامج أيضاً إنشاء مجموعات دعم للآباء في المدرسة وأنشطة لتطوير مهارات التربية.
2. يجب تقديم أنشطة تثقيف الآباء بشكل إيجابي والتركيز بشكل أساسي على ما تستعد المدرسة للقيام به لحماية الأطفال ومساعدة العائلات.
3. يتعين استخدام الموارد المتوفرة في المدرسة والمجتمع لتوفير دعماً مباشراً وغير مباشر للآباء والتلاميذ. تتوفر إمكانية الإحالة إلى خط الدعم التابع لإدارة خدمات الأطفال (ACS) على الرقم 676-7667 (212) للآباء المهتمين. تتوفر الخدمات العلاجية والخدمات الملموسة من خلال مقدمي الخدمات في المجتمع، وذلك دون الحاجة إلى الاتصال بالسجل المركزي للولاية (SCR). لمزيد من المعلومات، ينبغي للمدارس الرجوع إلى السياسة المشتركة بين منظومة المدارس العامة لمدينة نيويورك (NYCPS) وإدارة خدمات الأطفال (ACS) بشأن الإبلاغ عن الإهمال التعليمي، المتوفرة في [الموقع الإلكتروني لمنظومة المدارس العامة لمدينة نيويورك \(NYCPS\) للإبلاغ عن إساءة معاملة الأطفال](#).

ت. توعية التلاميذ

1. يجب على المدارس تزويد جميع التلاميذ بالمعلومات التالية، والتي يمكن تضمينها في برامج الصحة والسلامة الحالية:
 - أ. معلومات وأنشطة مناسبة لسن التلاميذ عن إيذاء الأطفال، وإساءة المعاملة والاستغلال الجنسي، والتعرض للاعتداء؛ و
 - ب. معلومات مناسبة للعمر حول استراتيجيات الوقاية وتطوير مهارات السلامة الشخصية.
2. يتلقى جميع التلاميذ في الصفوف من الروضة حتى الصف الثامن تعليماً ملائماً للمرحلة العمرية ومصمماً لمنع استغلال الأطفال والاعتداء الجنسي عليهم.
3. تتوفر الموارد التعليمية على موقع (InfoHub). تشمل الموارد معلومات تهدف إلى توعية التلاميذ وأولياء الأمور ومساعدتهم على فهم كيفية طلب المساعدة والتدخل في حال تعرضهم -أو تعرض شخص يعرفونه- للإساءة أو سوء المعاملة (بما في ذلك حالات إساءة معاملة الأطفال، والاختطاف، والعنف الأسري، وقضايا التأديب، والعنف في العلاقات العاطفية).

VIII. الالتزام بالإبلاغ عن سوء السلوك من قبل موظفي منظومة المدارس العامة لمدينة نيويورك (NYCPS)

يتحمل كل موظف أو مسؤول بمنظومة المدارس العامة لمدينة نيويورك (NYCPS)، التزاماً ثابتاً بتبليغ المفوض الخاص بالتحقيقات للمنطقة التعليمية لمدينة نيويورك بأية معلومات تتعلق باستغلال جنسي و/أو سوء سلوك يمس تلاميذ ويرتكبها موظفو منظومة المدارس العامة لمدينة نيويورك (NYCPS)، أو آخرون لهم علاقة ببرامج أو خدمات مدرسية، سواء تم ذلك في حرم المدرسة أو خارجها. إن الإخفاق المتعمد في إبلاغ موظف أو مسؤول في منظومة المدارس العامة لمدينة نيويورك (NYCPS) عن المخالفات المذكورة يُعتبر مُبرراً للطرد من المنصب أو الوظيفة. المعلومات حول التحقيقات الجارية تعتبر سرية. يتعين ألا يتضمن أي تقرير يُقدم إلى المفوض الخاص بشؤون التحقيقات أي معلومات تُعرّف بالهوية الشخصية للتلميذ(ة)، [تعليمات المستشار رقم \(A-820\)](#).

A-750

تاريخ الإصدار: 18 يونيو/ حزيران، 2026 الرقم:

التلاميذ

الفئة:

27 من 23

الصفحة:

منع إيذاء الأطفال وإساءة معاملتهم

الموضوع:

يمكن الاتصال بالمفوض الخاص بالتحقيقات على رقم الهاتف والعنوان التاليين:

212-510-1400

80 Maiden Lane - 20th Floor

New York, NY 10038

<http://nycsci.org/>

IX. الإشعارات

- أ. يتعين على كل مدرسة أن تقوم بنشر صورة دائمة من النسخة المنقحة "لمحة عن تعليمات المستشار رقم A-750". يمكن الحصول على نسخة من [الموقع الإلكتروني لمنظومة المدارس العامة لمدينة نيويورك \(NYCPS\)](#) للإبلاغ عن إساءة معاملة الأطفال.
- ب. يجب على كل مدير مدرسة أن يزود جميع الموظفين، بما في ذلك الطاقم التربوي وغير التربوي، بنسخة من الملامح الرئيسية لتعليمات المستشار رقم (A-750).
- ت. يتعين توفير نسخة من [تعليمات المستشار رقم \(A-750\)](#) أي موظف يطلب الحصول عليها.
- ث. تلتزم كل مدرسة بتوفير إشعار باللغات الإنكليزية والإسبانية واللغات المشمولة وفقاً لما تقتضيه تعليمات المستشار رقم A-663، يتضمن رقم الخط الساخن التابع لمكتب خدمات الأطفال والعائلات (OCFS) للإبلاغ عن حالات إساءة معاملة الأطفال أو سوء معاملتهم، ومعلومات الاتصال بخدمات دعم الوقاية، وإرشادات الوصول إلى الموقع الإلكتروني الخاص بمكتب خدمات الأطفال والعائلات (OCFS)، وذلك على النحو التالي:
 1. عن طريق نشر: (أ) رقم الهاتف المجاني (1-800-342-3720) الذي تديره مكتب خدمات الأطفال والعائلات (OCFS) لتلقي بلاغات إساءة معاملة الأطفال أو إهمالهم؛ و(ب) عنوان الإنترنت للوصول إلى موقع مكتب خدمات الأطفال والعائلات (OCFS) الإلكتروني على الرابط التالي: <http://ocfs.ny.gov/main/cps/> يمكن الحصول على نسخة من المنشور [الموقع الإلكتروني لمنظومة المدارس العامة لمدينة نيويورك \(NYCPS\)](#) للإبلاغ عن إساءة معاملة الأطفال.
 2. عن طريق نشر: (أ) رقم خط دعم الوقاية التابع لإدارة خدمات الأطفال (ACS) (212-676-7667) أو البريد الإلكتروني connect@acs.nyc.gov، و(ب) يمكن الوصول إلى المعلومات عبر الموقع الإلكتروني لمنظومة المدارس العامة لمدينة نيويورك (NYCPS). يجب نشر هذه المعلومات في أماكن بارزة للغاية داخل مباني المدرسة وعلى الموقع الإلكتروني للمدرسة، إن كان لديها موقع إلكتروني.
 3. من خلال تقديم هذه المعلومات إلى أولياء الأمور مرة واحدة على الأقل في العام الدراسي بالطريقة التي تحددها المدرسة، بما في ذلك، على سبيل المثال لا الحصر، من خلال الاتصالات الإلكترونية أو إرسال هذه المعلومات إلى المنزل مع التلاميذ؛
 4. من خلال تزويد كل معلم ومسؤول في المدرسة بهذه المعلومات؛ و
 5. من خلال إتاحة هذه المعلومات في المكاتب الإدارية على مستوى المنطقة التعليمية والمدرسة.

X. تقرير الإبلاغ عن الحوادث (OORS)

- أ. تقرير التكرار عبر الإنترنت (OORS) الخاص بإيذاء الأطفال أو سوء معاملتهم يُطلب من المدير/ من ينوب عنه تقديم تقرير نظام (OORS) كلما تم تقديم بلاغ عن إيذاء الأطفال أو إساءة المعاملة إلى السجل المركزي للولاية (SCR) في غضون 24 ساعة بعد إخطار المدير/ من ينوب عنه بالبلاغ

الفئة:

التلاميذ

تاريخ الإصدار: 18 يونيو/ حزيران، 2026 الرقم:

A-750

الموضوع:

منع إيذاء الأطفال وإساءة معاملتهم

الصفحة:

27 من 24

إلى السجل المركزي للولاية (SCR) وتلقي رقم معرف المكالمة "Call I.D". يجب على المدير/ من ينوب عنه إدخال رقم معرف المكالمة "Call I.D". في تقرير (OORS). لا يتعين إدخال أية معلومات عن مصدر التقرير حيث أن هذه المعلومات تُعتبر سرّية.

يمكن الوصول إلى موقع نظام (OORS) التابع لمنظومة المدارس العامة لمدينة نيويورك (NYCPS) في الرابط <https://apps.schools.nyc/osp/>. يوفر مكتب السلامة وتنمية الشبيبة مركز مساعدة للإجابة على استفساراتكم التقنية. يعمل مركز المساعدة من الساعة 7:00 صباحاً إلى 7:00 مساءً، من الإثنين إلى الجمعة. للاتصال بمركز المساعدة، اطلبوا الرقم 718-935-5004، واطلبوا التحدث مع قسم الدعم التقني لمكتب السلامة وتنمية الشبيبة (OSYD).

المساعدة التقنية

.XI

يقدم مكتب السلامة وتنمية الشبيبة المساعدة في تنفيذ هذه التعليمات وإعداد خطة للوقاية من إساءة معاملة الأطفال وسوء معاملتهم والتدخل في حالاتها، كما يوفر كافة المواد التدريبية والتعليمية المتعلقة بالوقاية من إساءة معاملة الأطفال وسوء معاملتهم. تتوفر مواد وموارد إضافية للوقاية من إساءة معاملة الأطفال لمسؤولي المدارس على الموقع الإلكتروني التالي: [الموقع الإلكتروني لمنظومة المدارس العامة لمدينة نيويورك \(NYCPS\)](#) [للإبلاغ عن إساءة معاملة الأطفال](#). للحصول على المساعدة التقنية، اتصلوا بمنسّق (ة) عموم المدينة لبرنامج الوقاية من الإهمال وإيذاء الأطفال (انظروا القسم XI للاطلاع على معلومات الاتصال).

الاستفسارات

.XII

يتعين توجيه الاستفسارات المتعلقة بهذه التعليمات إلى:

الهاتف:	Citywide Coordinator	الفاكس:
212-374-0805	Child Abuse/Neglect Prevention Program	212-374-5751
	Department of Education .N.Y.C	
	52 Chambers Street – Room 218	
	New York, NY 10007	